م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/475

أزمة المصارف اللبنانية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 31 آذار، 31 March 2024

.M E A K Weekly Economic Report No 475

prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

موقع المستشار الاقتصادي الإلكتروني للبحوث والدراسات

The website of the Economic Adviser for Research and Studies

Strona Doradcy Ekonomicznego ds. Badań i Studiów

لا يعبر مضمون هذا التقرير عن وجهة نظر موقع المستشار الاقتصادي، ولا يتحمل الموقع أية مسؤولية قانونية عن أي قرار يتم اتخاذه بالاستناد للمعلومات المنشورة فيه، ولا يشكل عرضاً أو تشجيعاً لشراء أو بيع أية أصول مالية، بالرغم من ثقة الموقع بإدارته.

"The content of this report does not reflect the views of the Economic Advisor website, and the website does not bear any legal responsibility for any decisions made based on the information published in it. It does not constitute an offer or encouragement to buy or sell any financial assets, despite the website's confidence in its management."

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/475

أزمة المصارف اللبنانية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 31 آذار، 31 March 2024

هذا التقرير حصيلة متابعة للإعلام الاقتصادي والشبكة العنكبوتية. يتم تقديمه للأكاديميين والاقتصاديين وأصحاب القرار والمتابعين لتسهيل الوصول إلى المعلومة الاقتصادية.

تحتاج بعض المعلومات والبيانات الواردة في التقرير إلى تدقيق من قبل خبير أو مختص، حيث قد لا تكون موثوقة بما يكفي. يُرجى المساعدة في التحقق من هذه المعلومات وذكر المصدر لضمان الموثوقية. يُعفى المؤلف من المسؤولية عن أي معلومة غير صحيحة أو غير دقيقة واردة في التقرير، حيث يكون المصدر المثبت في أسفل كل مادة هو المسؤول.

ملاحظة :يرجى إبلاغي في حالة عدم رغبتك في استمرار تلقي التقرير حتى يتم حذف اسمك من قائمة البريدية. شكراً.

رابط تحميل التقرير بصيغة بي دي أف:

M E A K Weekly Economic Report No.

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

This report is the result of monitoring economic media and the internet. It is provided to academics, economists, decision–makers, and followers to facilitate access to economic information.

Some of the information and data in the report may require verification by an expert or specialist, as it may not be sufficiently reliable. Please assist in verifying this information and citing the source to ensure reliability. The author absolves themselves of responsibility for any inaccurate or misleading information in the report, as the source cited at the bottom of each article is responsible.

Note: Please inform me if you do not wish to continue receiving the report so that your name can be removed from the mailing list. Thank you.

Download link for the report in PDF format:

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/475

أزمة المصارف اللبنانية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 31 آذار، 31 March 2024

M E A K Weekly Economic Report No. 475

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

Contents

1 – اللبنانيون مُجبَرون على التعايش مع مصارف "الزومبي" 4
2 – الفرصة الأخيرة لاسترداد الودائع... دليل استعادة جنى عمر المودعين اللبنانيين 10
3 – رائد خوري: لا هيكلة للمصارف قبل اعتراف الدولة بديونها 22
4 – بانتظار إقرار قانون الكابيتال كونترول 25
5 – البنك الدولي: مصرف لبنان يفشل في مواجهة آفة اقتصاد "الكاش!" .. 28
6 – 2023 رياض سلامة مطارد عالمياً ومحميّ محلياً من المنظومة السياسية والقضائية الفاسدة 30
7 – مذكرة ربط النزاع المقدمة من 11 مصرفاً لبنانياً والمرفوعة لوزارة المالية: خطوة صحية باتجاه حل سليم واجب استكمالها 38
8 – مذكرة المصارف لربط نزاع أم محاولة لوأد نزاع آخر؟ 49
9 – جملة ثغرات تعتري مشروع قانون هيكلة البنوك..... 56
10 – تغيّر مرحلي في أرقام مصرف لبنان: إعتراف أولي بالخسائر بين محققة وغير محققة 64
11 – لا قرارات جذرية قبل معرفة مصير الودائع 67

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/475

أزمة المصارف اللبنانية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 31 آذار، 31 March 2024

M E A K Weekly Economic Report No. 475

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

1 – اللبنانيون مُجبَرون على التعايش مع مصارف "الزومبي"

رنى سعرتي، 30كانون الأول 2023

رياض سلامة... والتركة الثقيلة

لم يسجّل العام 2023 أي تطورات ملحوظة في القطاع المصرفي لناحية بدء عملية اصلاحه او هيكلته أو تحديد مصير 90 مليار دولار من الودائع المحتجزة ومصير الفجوة المالية الاجمالية في القطاع المالي عموماً، ومصرف لبنان ضمناً، البالغة أكثر من 72 مليار دولار!

بقيت المصارف «زومبي»، باستثناء بعض التعديلات الشكلية التي لا تعدّ اصلاحاً بل نوعاً من ترقيع جديد ومجتزأ تعتمده السلطة الحاكمة منذ اندلاع الازمة، على غرار تعديل سعر الصرف الرسمي في القطاع المصرفي من 8000 ليرة الى 15000 ليرة، ووقف الاقتطاعات التي كانت تفرضها مفاعيل التعميم 158 على المستفيدين منه من مودعين، من خلال إلغاء تسديد الـ400 دولار شهرياً بالليرة على سعر صرف الـ15 الف ليرة واقتصار التعميم على تسديد 400 دولار نقداً فقط مع بعض التعديلات الاخرى التي أُضيفت اليه.

اما أبرز ما شهده العام 2023 على الصعيد المصرفي فهو انتهاء ولاية حاكم مصرف لبنان رياض سلامة في 31 تموز وخروجه «بالطبل والزمر» من البنك المركزي وتولي نائبه الاول وسيم منصوري سدّة الحاكمية بالانابة، لتقتصر انجازات الاخير في النصف الثاني من 2023، على وقف طبع العملة المحلية لتمويل عجز الدولة ورفض المسّ بما تبقى من احتياطي العملات الاجنبية لمصرف لبنان (حوالى 9 مليارات دولار)

لتسديد نفقات الدولة، ووقف العمل بمنصة صيرفة، آخر الادوات المصرفية التي كانت تنتهزها المصارف والمضاربون لتحقيق الارباح، لتتوقف معها كامل المضاربات على سعر الصرف في السوق، ويأخذ مصرف لبنان على عاتقه هدفاً وحيداً وهو تثبيت سعر الصرف من جديد، الامر الذي نجح فيه منصوري لغاية الآن رغم بعض التحديات الامنية والسياسية والمالية.

انطلق العام 2023 بسعر صرف عند 58300 ليرة مقابل الدولار في السوق الموازية واختتمه بـ89500 ليرة مسجّلا رقماً قياسياً عند حدود 143 الف ليرة في آذار. اما منصة صيرفة فقد انطلقت في بداية العام بسعر صرف عند 38 الف ليرة واختتمته بسعر مواز للسوق عند 89500 ليرة.

وتميزت سنة 2023 باستمرار هروب الحكومة ومجلس النواب ومصرف لبنان والمصارف من حقيقة الخسائر وكيفية توزيعها، تاركين المودعين حلقة ضعيفة يتلاعبون بها بالوعود وتأجيل الحلول وتمييع المواقف. اما تقرير التدقيق الجنائي فكأنه لم يكن... اذ سكت الجميع بعد ضجة مفتعلة حوله. وحتى تاريخه، لا محاسبة ولا مساءلة... مع تضييع المسؤولية عن جرائم مالية لا تعد ولا تحصى.

صيرفة: فروقات أسعار في مصلحة المتربحين

استقر سعر صرف الدولار على منصة صيرفة على 38000 ليرة طوال كانون الثاني فيما بلغ في السوق الموازية 58300 ليرة، وأقفل في نهاية شباط عند 45400 ليرة على صيرفة مقابل 88 الف ليرة في السوق الموازية. في آذار ارتفع سعر صرف صيرفة تدريجياً ليقفل الشهر عند 90 الف ليرة بينما بلغ في السوق الموازية 107500 ليرة. في نهاية نيسان تراجع سعر صيرفة الى 86500 ليرة وسعر الصرف في السوق الموازية الى 97 الف ليرة. واستقر في ايار عند 86300 على صيرفة وعند 94500 ليرة مقابل الدولار في السوق الموازية. وبقي عند 86200 ليرة على صيرفة في حزيران فيما تراجع في السوق الموازية الى 92600 ليرة. كما استقر في تموز عند 85500 ليرة على صيرفة لينخفض الى 89300 ليرة في السوق السوداء.

في آب، تم وقف العمل بمنصة صيرفة وتوقف مصرف لبنان عن بيع الدولارات عبرها، معلناً انه يعدّ الارضية اللازمة لانطلاق العمل بمنصة جديدة، «بلومبرغ»، اواخر

العام 2023 إلا ان هذا الوعد لم يتحقق وتم تأجيله بذريعة التطورات الامنية والحرب الدائرة في المنطقة، الى العام 2024. بقي سعر صيرفة عند 85500 ليرة معتمداً فقط لتسديد بعض الرسوم كالاتصالات والكهرباء وغيرها ولتسديد رواتب واجور القطاع العام لغاية اواخر 2023، حيث أعاد مصرف لبنان منصة صيرفة إلى الواجهة في كانون الاول، عبر إعلانه رفع سعرها إلى 89500 ليرة، في خطوة قد تهدف الى توحيد أسعار الصرف.

تعاميم مصرف لبنان... حلول ترقيعية

في شباط 2023، بدأ اعتماد سعر صرف رسمي جديد في القطاع المصرفي عند 15 الف ليرة لتتم على اساسه كافة التعاملات المصرفية منها مفاعيل التعميم 151 اي السحوبات النقدية الشهرية بالليرة من حسابات اللولار التي اصبحت تسدد على سعر صرف الـ 15 الف ليرة بدلا من 8000 ليرة، وفقاً للسقوف المحددة، علماً ان التعويل هو على تحوّل تلك السحوبات الى سعر الصرف المحرر اي سعر السوق الموازية بعد اعتماده واقراره في الموازنة.

في تموز، ألغى مصرف لبنان من خلال التعميم 674، جزءاً من الـ haircutالذي كان مفروضاً على المستفيدين من مفاعيل التعميم 158، حيث الغى عملية تسديد مبلغ موازٍ للـ400 دولار التي يتقاضاها المودعون نقداً، بالليرة على سعر صرف الـ 15 الفاً، وأبقى على الـ400 دولار نقداً فقط شهرياً، فيما قلّص المبلغ الشهري الى 300 دولار للمستفيدين من التعميم 158 بعد 1 تموز 2023.

وفي تشرين الثاني، اصدر مصرف لبنان تعميماً وسيطاً رقم 682 ينصّ على توسيع شريحة المستفيدين من التعميم 158 لتشمل اصحاب الحسابات التي تم نقلها من مصرف الى آخر بعد تشرين الاول 2019، حيث تتم اعادة فتح حسابات لهم مجدداً في المصرف المحوّلة منه الاموال بقيمة 50 الف دولار بالحد الاقصى وذلك للاستفادة من مفاعيل التعميم 158 وسحب 300 دولار شهرياً. إلا ان التعميم 682 بقي لغاية اليوم حبراً على ورق بعدما رفضت مصارف تطبيقه وطعنت به بذريعة فقدانها للسيولة النقدية بالدولار اللازمة لتمويل كلفته.

ومن إنجازات حاكم مصرف لبنان بالانابة وسيم منصوري بالاضافة الى تثبيت سعر الصرف، نشر البيانات المالية لمصرف لبنان التي كشف أحدثها ان حجم موجوداته الخارجية السائلة بلغت 8542 مليون دولار في 15 آب 2023، مقابل مطلوبات بقيمة 1301 مليون دولار مع الاشارة الى ان القيمة السوقية لمحفظة سندات اليوروبوندز تبلغ 421 مليون دولار.

نوّاب الحاكم... أمام كل المعضلات

القطاع المصرفي: مزيد من الأرقام الدفترية

اما على صعيد المؤشرات المالية للقطاع المصرفي، فقد تقلّص صافي الموجودات الخارجية للقطاع المالي (مصرف لبنان والمصارف) من 3197.1 مليون دولار في اواخر 2022 الى 1460.1 مليون دولار في تشرين الثاني 2023 وفق احدث بيانات صادرة عن جمعية المصارف.

–زادت ودائع القطاع الخاص بالليرة لدى المصارف من 45789 مليار ليرة في كانون الثاني 2023 الى 50051 مليار ليرة في تشرين الثاني.

–تراجعت ودائع القطاع الخاص بالعملات الاجنبية لدى المصارف من 95,4 مليار دولار في كانون الثاني 2023 الى 91,3 مليار دولار في تشرين الثاني نتيجة مفاعيل التعميمين 151 و158 بالاضافة الى بعض عمليات حسم الشيكات وتسديد القروض.

–تراجعت التسليفات الممنوحة من المصارف للقطاع الخاص بالعملات الاجنبية من 9,8 مليارات في بداية 2023 الى 7,8 مليار دولار في نهاية تشرين الثاني منها مليار دولار لغير المقيمين، مع الاشارة الى ان مصرف لبنان فرض بموجب التعميم 656 الصادر بتاريخ 20 كانون الثاني ان يسدد المقترض غير المقيم دينه بالدولار النقدي ابتداء من الاول من شباط 2023.

–تراجعت قيمة النقد في التداول بالليرة من 69124 مليار ليرة في كانون الثاني

2023 الى 48131 مليار ليرة في تشرين الثاني 2023 في حين بلغ اجمالي حجم الكتلة النقدية بالليرة 55 تريليون دولار في كانون الاول.

–استقرت ودائع المصارف لدى المصارف المراسلة عند 4,2 مليارات في كانون الثاني 2023 وسجلت القيمة نفسها في تشرين الثاني.

–بلغت ودائع المصارف التجارية (بالليرة وبالعملات الاجنبية) لدى مصرف لبنان مقيّمة على اساس سعر الصرف الرسمي (1507 ليرات) 106,2 مليار دولار في كانون الثاني 2023 واصبحت قيمتها 83,7 مليار دولار (على اساس سعر صرف الـ15 الف ليرة) في تشرين الثاني.

–تراجعت حسابات رأس المال المقيّمة على سعر الصرف الرسمي (1507 ليرات) من 11,6 ملياراً في كانون الثاني 2023 الى 5 مليارات دولار في تشرين الثاني مقيّمة على اساس سعر الصرف الرسمي الجديد عند 15 الف ليرة.

–في نهاية 2022، تقلّص عدد فروع المصارف التجارية داخل لبنان الى 782 والى 737 فرعاً في تشرين الثاني، كما تراجع عدد العاملين في القطاع المصرفي من 16481 شخصاً في اوائل 2023 الى 15537 عاملاً في تشرين الثاني.

القوانين الإصلاحية: صفر مكعب

لم يشهد العام 2023 اقرار أيّ من القوانين الاصلاحية المتعلّقة بالقطاع المصرفي. وفي حين كان مشروع قانون الكابيتال كونترول الذي اقرّته لجنة المال على جدول أعمال جلسة مجلس النواب التشريعية في 14 كانون الاول، إلا انه لم يتم اقراره وتمت اعادته الى اللجان النيابية وقد أمهل رئيس المجلس نبيه بري شهرين لرئيس حكومة تصريف الأعمال نجيب ميقاتي للعودة بمشروع قانون الكابيتال كونترول ضمن سلة متكاملة. وقد ظهر اواخر العام 2023 اقتراح قانون ثان لهيكلة المصارف بعنوان «إصلاح وضع المصارف في لبنان وإعادة تنظيمها» ولا يزال محطّ تجاذب بين الحكومة وجميعة المصارف التي تشنّ معركة لاسقاطه معتبرة ان المصارف مغيّبة عن عملية اعداد القوانين المتعلّقة بها والتي وفقا لها ستقضي نهائيا على المصارف. كما ان قانون اعادة التوازن المالي الذي يجب على اساسه توزيع خسائر القطاع المصرفي وتحديد المسؤوليات ومصير الودائع، لا يزال يدور في حلقة مفرغة في لجنة المال والموازنة ولم

يبصر النور ولم يتم التوافق على صيغته بعد، علما ان هذا القانون يعتبر حجر الاساس للقوانين الاصلاحية الاخرى ولانطلاق أي خطة للتعافي.

هل سيتجدّد غضب المودعين؟

التدقيق الجنائي: فضائح وهندسات ومخالفات بالجملة

في آب 2023، أفرج عن تقرير التدقيق الجنائي في حسابات مصرف لبنان الذي أعدّته شركة «ألفاريز أند مارسال» والذي أظهر معلومات وتلاعباً بالأرقام ومخالفات وتجاوزات كبيرة في عمليات البنك المركزي خلال 5 سنوات تمتد بين بداية العام 2015 ونهاية العام 2020، أبرزها العجز المحقق في رأس مال مصرف لبنان على عكس ما كان يروّج له سلامة طيلة سنوات. حيث اكد التقرير أن أصول البنك المركزي في العام 2015 حققت عجزاً بمعدّل 20.9 تريليون ليرة، إذ بلغت الأصول 104 تريليون ليرة في حين بلغت المطلوبات 124.9 تريليون ليرة. وارتفع العجز في العام 2020 إلى معدّل 73 تريليون ليرة. علماً أن المركزي حقق في العام 2015 فائضاً في العملات الأجنبية بقيمة 7.2 مليارات دولار، سرعان ما انقلبت في العام 2020 إلى عجز بقيمة 50.7 مليار دولار. كما كشف التقرير عن أموال كثيرة بدّدها سلامة تحت عناوين متعددة، استفاد منها هو وشقيقه رجا ومساعدته ماريان حوّيك وعدد كبير من الأفراد والمؤسسات، فضلاً عن المصارف التي استفادت من هندسات مالية دفع مصرف لبنان كلفتها 115 تريليون ليرة. أما شركة «فوري» فحصلت على 333 مليون دولار، من بينها 111 مليون دولار تشكّك شركة ألفاريز في كامل شرعيتها. وكذلك، تضمَّن التقرير تلقّي حسابات تابعة لسلامة في سويسرا، أرصدة مالية بالعملات الأجنبية بلغت قيمتها 98.8 مليون دولار خلال فترة 6 سنوات، بمتوسّط تحويل يبلغ 16.5 مليون دولار سنوياً. وكشف عن لائحة بأسماء 23 شخصاً ومؤسسة وجمعية، استفادوا من دون أي حقّ من دعم مالي يفوق المئة الف دولار بين العام 2015 و2020، وعن توزيع مبلغ 111 مليوناً من قبل رياض سلامة على أشخاص مختلفين لم يتم ذكر أسمائهم. وعن

تلاعب سلامة بالوثائق ليظهر أن مصرف لبنان مؤسسة رابحة، وعن ارساله 40 مليون دولار لوزارة المالية زاعماً انها أرباح محققة.

بدعة جمعية المصارف: ربط نزاع مع الدولة

اختتم العام 2023، بمعركة بدأت تشنّها جمعية المصارف على مصرف لبنان وحاكمه السابق رياض سلامة الذي «غَشَّها» وفقا لها لتوظيف 80 مليار دولار من اموال مودعيها لديه، في حين رفع 11 مصرفاً مذكرة ربط نزاع الى وزارة المالية تطالب خلالها الدولة اللبنانية بتسديد ديونها والتزاماتها إلى مصرف لبنان لكي يتمكّن الأخير من تسديد التزاماته إلى المصارف اللبنانية، ولتتمكّن بدورها من اعادة أموال المودعين، محذرة من اللجوء الى القضاء الاداري لالزام الدولة بتسديد دينها إلى مصرف لبنان والبالغ حوالى 16 ملياراً و617 مليون دولار، وتسديد حوالى 51 ملياراً و302 مليون دولار لتغطية خسائر مصرف لبنان الظاهرة في ميزانيته لسنة 2020، وتغطية زيادة العجز في مصرف لبنان عن السنتين 2021 و2022، من خلال اتّباع طريقة الاحتساب التي اتبعتها ألفاريز أند مارسال في تحديد الخسائر حتى العام 2020.

https://www.nidaalwatan.com/article/239087-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%88%D9%86-%D9%85%D8%AC%D8%A8%D8%B1%D9%88%D9%86-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%8A%D8%B4-%D9%85%D8%B9-%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%88%D9%85%D8%A8%D9%8A?utm_campaign=Post-153544&utm_medium=email&utm_source=CMS-2

2 – الفرصة الأخيرة لاسترداد الودائع... دليل استعادة جنى عمر المودعين اللبنانيين

محمد فريدة، 21كانون الأول 2023

*تمكّنت قلّة من المودعين الذين تتجاوز حساباتهم 100 مليون دولار من تحويل أكثر من 5 مليارات دولار

*يجب أن تلتزم الأطراف المعنية الدولية بلعب دور حاسم في نجاح الخطة... مثل ملاحقة سلامة وآخرين

*تبدأ الخطة بالتدقيق المالي الشامل للبنوك التجارية لتحديد قيمة أصول كل بنك السائلة وغير السائلة

*الإسترداد حتى 500 ألف دولار... وما فوق يخضع لإجراءات خاصة مثل التأكد من شرعية الأموال

*إستعادة أموال محوّلة إلى الخارج وشطب فوائد وتحويل ودائع إلى أسهم واسترداد أرباح أسهم مصرفية

*28ألف حساب ودائع فيها 47 مليار دولار أي أكثر من 98% من الحسابات الأخرى مجتمعة

*منذ 2009 دفعت البنوك أكثر من 80% من إجمالي أرباحها للمساهمين على شكل توزيع أرباح أسهم

*الحصول على تعويض عن القروض التجارية التي تزيد عن مليون دولار وسُدّدت بأسعار صرف مخفّضة

طرح كل من الحكومة وجمعيّة مصارف لبنان، على التوالي، خطتين تحددان رؤيتهما لحل الأزمة. ورغم اختلاف الخطتين في جوانب عدة، فإنهما تتفقان على تحميل عموم المودعين العبء الأساسي لخسائر البنوك. ولا يخفى الظلم الناجم عن هذه الممارسة على أي صاحب ضمير، وقد انتقدها صندوق النقد الدولي ومعظم الخبراء المعنيين الآخرين.

يجب استعادة الودائع بموجب رؤية تعويضية تحظى بشرعية محلية ودولية. وهذا يعني أن يرى الشعب اللبناني الذين تسببوا في أزمته، ولا يزالون يستفيدون منها، وراء القضبان، وأن يحصل من تحمل وزرها دون مبرر على تعويضات مناسبة. ويجب أن تلتزم الأطراف المعنية الدولية، التي ينتظر أن تلعب دوراً حاسماً في نجاح الخطة، بالمعايير المصرفية الدولية في الامتثال والحوكمة والتنظيم. والأهم من ذلك، يجب أن تراعي الخطة الحقائق السياسية والتاريخية في لبنان، واتخاذ كل ما هو ضروري لإجبار من بيدهم مقاليد السلطة على التحرك، وأن تعترف بأن الازدهار الاقتصادي يتطلب من البنك المركزي وقطاع الخدمات المصرفية التجارية استعادة مقومات الحياة والنمو.

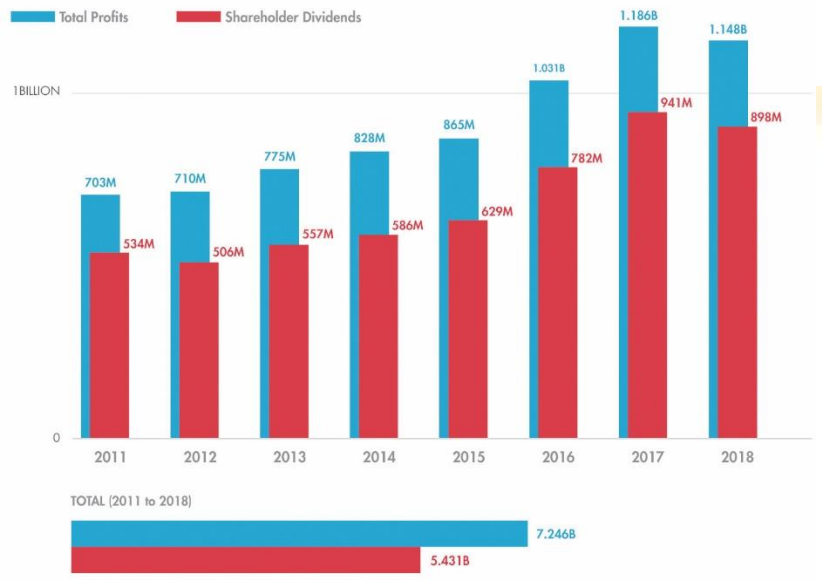

Figure 3 | Commercial Bank Profits and Shareholder Dividends (2011-2018)
Source: Association of Banks in Lebanon

تكلفة التقاعس

على صنّاع السياسات النظر في هذه الخطة بصورة عاجلة أيضاً، نظراً للتكلفة الباهظة للتقاعس عن التحرك، فلو أنها نفذت في عام 2020، لحصل نحو 98% من المودعين (أي كل من لديهم مدخرات أقل من 500,000 دولار) على كامل أموالهم فوراً. لكن مليارات الدولارات سُرقت من النظام المالي اللبناني منذ ذلك الحين، مما يعني أن الدفع الآن سيشمل على الأرجح فئة المودعين تحت 100,000 دولار، وهذا الرقم مرشح للانخفاض مع كل يوم تستمر فيه الأزمة المصرفية دون حل.

إلى جانب الاتفاق على مستوى الموظفين بين الحكومة وصندوق النقد الدولي، تعد الخطة خطوة أولى ضرورية لبدء عملية التعافي الاقتصادي العام. وكلما تأخرنا في تنفيذها وتنفيذ الاتفاق، كلما ترسخت دورات الأعمال غير المنظّمة وتراجع احتمال تعافي الحكومة أكثر مما سبق. فلبنان على شفير هاوية التحول إلى دولة فاشلة.

المرحلة الأولى

يجب أن تبدأ عملية السداد للمودعين بإجراء تقييم تفصيلي للقطاع المصرفي، ولا سيما مقدار الأموال التي تحتفظ بها البنوك حالياً، في مقابل الإلتزامات المترتّبة عليها. وبالتالي، فإن الشرط الأساسي لانطلاق المرحلة الأولى من الخطة هو إجراء تدقيق مالي شامل للبنوك التجارية ومصرف لبنان. ولهذا التدقيق حسنات كثيرة، بينها تحديد الحجم الدقيق لـ «الفجوة المالية»، أي الفرق بين مقدار دين البنوك للمودعين بالعملات الأجنبيّة، وبين الأموال المتوفرة لديها بالعملة الصعبة، للدفع الفوري لهم. وتقدر التزامات البنوك التجارية تجاه المودعين بالعملات الأجنبيّة حالياً بنحو 93 مليار دولار، في حين تُقدر الأصول السائلة للبنوك وودائعها الاحتياطية الإلزامية في مصرف لبنان بالعملات الأجنبيّة في حدود 13 مليار دولار، مما يعني أن الفجوة المالية تصل إلى 80 مليار دولار. والتدقيق المالي الشامل كفيل بإزالة أي غموض في هذا الصدد.

بعد التدقيق، يبدأ على الفور تنفيذ التدابير المالية الواردة في المرحلة الأولى من الخطة، مما يضمن استعادة صغار المودعين، الذين يشكلون الغالبية العظمى من أصحاب الحسابات، لجميع مدخراتهم، ويسمح بإطلاق عملية إغاثة اجتماعية سريعة وواسعة النطاق في خضم الأزمة الإنسانية القاسية التي تعصف بالبلاد. أما المرحلة الثانية فتتضمن استرداد الودائع الكبيرة وتتطلب إجراءات قانونية معينة، مما يجعل عملية الاسترداد التدريجي لهذه المدخرات تستغرق وقتاً أطول.

والأهم من ذلك، أن جميع مدفوعات الودائع في المرحلتين الأولى والثانية من الخطة ستكون بعملة الوديعة الأصلية، مما يقطع الطريق نهائياً على ما يسمى «التليير»، ويُميزها عن خطة الحكومة السابقة التي تضمنت سداد نصف الودائع بعملة الإيداع الأصلية والنصف الآخر بالليرة اللبنانية.

تحديد سقف السداد في المدى القريب

تعد جميع الحسابات التي تقل عن عتبة الامتثال مؤهلة لاستعادة جزء من مدخراتها على الأقل في عملية السداد في المدى القريب. وذلك على غرار التأمين على الودائع المطبق في الاقتصادات المتقدمة الذي يجعل جميع الحسابات المعنية مؤهلة للسداد حتى مبلغ محدد مسبقاً. وكما ذكرنا، يُحدد سقف السداد هذا وفق الاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية والاحتياطيات المتاحة في مصرف لبنان.

الجدير بالذكر أنه لو نفذت خطة استرداد الودائع في عام 2020، عندما بلغت احتياطيات مصرف لبنان نحو 33 مليار دولار، لارتفع سقف السداد في المدى القريب إلى 500,000 دولار وغطى 98% من جميع المودعين. لكن احتياطيات مصرف لبنان انخفضت منذ ذلك الحين إلى حدود 8–9 مليارات دولار جرّاء برنامج الدعم باهظ التكلفة الذي وضعه الحاكم رياض سلامة الذي أتاح كمية هائلة من الدولارات بأسعار مخفضة للمصرفيين ونخبة العملاء.

لن يُعرف سقف السداد الحالي ما لم تكتمل عملية التدقيق المالي الشامل، لكن التقديرات الحالية تشير إلى أن الاحتياطيات النقدية المتاحة للبنوك التجارية ومصرف لبنان ليست كافية لتغطية سقف السداد البالغ 100,000 دولار الذي اقترحته الحكومة اللبنانية. والأمر الواضح أيضاً أن سقف السداد المحتمل سيستمر في الانخفاض كلما طال الوقت.

مع ذلك، سيظل معظم المودعين الصغار جداً، رغم عددهم الكبير، قادرين على الاسترداد الفوري لأموالهم بموجب الخطة إذا نُفذت في وقت قريب. إن الحسابات المعفاة من الامتثال التي تتجاوز سقف السداد على المدى القريب، سيتم استردادها إلى حدود السقف المذكور، فيما تعالج بقية الوديعة في المرحلة التالية من الخطة.

تطبيق معايير الإمتثال

إن أحد الاعتبارات المهمة في استرداد الودائع هو أن الاقتصاد اللبناني غير المشروع، الذي يغذيه الفساد المستشري والمحسوبية الممنهجة والتنفيذ التعسفي للقوانين والأنظمة، أصبح يشكل جزءاً كبيراً من التجارة الكلية ومن الناتج المحلي الإجمالي. وبذلك يمكن افتراض أن جزءاً كبيراً من الودائع المصرفية المتبقية هي، جزئياً أو كلياً، عائدات عمليات فساد وغسل أموال وتهرب ضريبي، ويجب ألا تكون مؤهلة للاسترداد. لكن كمّ الوقت والجهد والتعقيد الذي يتطلبه تطبيق إجراءات الامتثال على جميع الحسابات الحالية البالغ عددها 1.42 مليون حساب يجعل الخطة بأكملها غير قابلة للتنفيذ. ولذلك يجب وضع عتبة تُعفى بموجبها الحسابات الواقعة تحتها من إجراءات الامتثال. وبتطبيق توزيع باريتو (20–80) على أحجام الودائع المصرفية،

حيث يمتلك جزء صغير من المودعين الجزء الأكبر من الأموال، فإن وضع سقف مناسب يسمح بتدقيق معظم الأموال وتجنب عملية مرهقة للغاية.

فمثلاً، هناك 1.3 مليون صاحب حساب (نحو 94% من إجمالي أصحاب الحسابات) لديهم ودائع أقل من 200,000 دولار، ولكن قيمة ودائعهم تشكل 30% فقط من قيمة جميع الحسابات. أما نسبة 70% المتبقية من قيمة جميع الودائع (65.54 مليار دولار) فهي موجودة في 87,000 حساب فقط. فإذا وضعت العتبة (السقف) عند 500,000 دولار، يتم إعفاء نحو 98% من جميع الحسابات من الخضوع لإجراءات الامتثال. أما نسبة 2% المتبقية من الحسابات الخاضعة لإجراءات الامتثال، التي يبلغ مجموعها 28,000 حساب، فستظل تحتفظ بنحو 47 مليار دولار، أي أكثر من 98% من الحسابات الأخرى مجتمعة.

التفاوض على عتبة امتثال دقيقة ومراعاة الموارد المتاحة لتنفيذ هذه الإجراءات. ويُمنح أصحاب الحسابات الذين تتجاوز ودائعهم عتبة الامتثال مدة ستة أشهر لتقديم وثائق تثبت أن أموالهم جاءت من مصادر شرعية. وبعد ذلك، تخضع لتصديق متعدد المراحل، تُنفذ البنوك التجارية المرحلة الأولى، وتُنفذ المرحلة الثانية لجنة متخصصة في مصرف لبنان، ثم تصدر المحاكم قراراً نهائياً. وإذا لم يقدّم المودعون وثائق تثبت شرعية أموالهم، أو لم تحظ بالتصديق، يفقد المودع حقوقه في الحساب المعني، ويُحذف المبلغ الموجود فيه من الالتزامات المصرفية. ثم تحول المبالغ الموجودة في تلك الحسابات إلى حساب مجمّد في مصرف لبنان، شريطة شطبه بعد فترة زمنية محددة.

بعد الانتهاء من السداد في المدى القريب، يبقى نوعان من الودائع مؤهلين للاسترداد: أولاً، الودائع تحت عتبة الامتثال التي لم تُسدد بالكامل، ثانياً، الودائع التي اجتازت إجراءات الامتثال. والمهم أن استبعاد الحسابات التي لم تحقق شرط الامتثال يخفض إجمالي الالتزامات المصرفية المتبقية. ويزداد تخفيض الالتزامات المتبقية بعد استرداد الفائدة المفرطة التي دفعتها البنوك التجارية بموجب برنامج الهندسة المالية وفق مخطط تمويل بونزي الذي اتبعه مصرف لبنان. ولا سيما، تطبيق استرداد مدفوعات الفائدة اعتباراً من عام 2015. وتكمن أهمية هذا العام في أن صافي احتياطيات مصرف

لبنان من العملات الأجنبية أصبح سلبياً، وذلك بالدرجة الأولى نتيجة الفائدة الخيالية التي كان يدفعها للبنوك التجارية التي دفعت بدورها جزءاً منها للمودعين.

اختلفت الفوائد التي قدمتها البنوك التجارية للعملاء لجذب الودائع بالعملات الأجنبية والمحلية حسب البنك، لكنها عموماً لم تتفق كثيراً مع المعايير الدولية. وقدمت البنوك التجارية بين عامي 2015 و2019 فوائد وصلت في بعض الأحيان إلى 25% على الودائع بالعملات الأجنبية – وحتى أعلى من ذلك على الودائع بالليرة – في حين كان السعر السائد في السوق في تلك الفترة على الودائع بالدولار بحدود 3%. ولهذا السبب ستقوم الخطة بحساب مدفوعات سداد الفائدة في الحسابات المتبقية بمعدل 3%. ويتوقع أن يخفض ذلك التزامات الودائع المستحقة بنحو 9 مليارات دولار.

المرحلة الثانية

تتضمن المرحلة الثانية من الخطة ثلاث طرق لاسترداد الودائع المتبقية في البنوك التجارية: السحب النقدي الطوعي، وخطة إنقاذ داخلية للقطاع المصرفي، وإنشاء صندوق لاسترداد الودائع، على أن يحتوي جدول استرداد الودائع للمودعين مزيجاً من هذه المصادر. وتعتمد نسب هذا المزيج على المبالغ المتاحة في كل مصدر من هذه المصادر الثلاثة التي يُموّل كل منها بشكل مختلف.

السحب النقدي الطوعي

يستطيع المودعون استرداد جزء من مدخراتهم من خلال السحب النقدي الطوعي. وهذا يعني حصول المودع على جزء من أمواله ولكن بموجب معدل خصم محدد، شريطة ألا يتجاوز هذا المبلغ 10% من حجم إيداعاته. وهذا الشرط ناجم عن محدودية مصدر تمويل هذه الطريقة لاسترداد الودائع.

ويمول السحب النقدي الطوعي من استرداد أرباح الأسهم التي دفعتها البنوك التجارية لمساهميها منذ بداية برنامج الهندسة المالية في مصرف لبنان في عام 2015. ومنذ عام 2009 وحتى هذا العام، دفعت البنوك أكثر من 80% من إجمالي أرباحها للمساهمين على شكل توزيع أرباح الأسهم. تشير نسبة توزيع الأرباح ذات الارتفاع الخيالي، التي حالت دون إعادة الاستثمار في العمليات التجارية الأساسية، إلى أن البنوك أصبحت أداة شفط لتزويد المساهمين بالنقد بدلاً من ممارسة عملياتها التجارية

المعتادة. وقد ساهم هذا التربّح المتهور بشكل مباشر في إفلاس القطاع المصرفي، ثم برر التراجع عن استرداد توزيعات الأرباح. وسيتعرض المساهمون الذين لا يمتثلون لإعادة توزيع أرباح الأسهم إلى مصادرة قانونية لأموالهم في لبنان، وفي الخارج عندما يصبح ذلك ممكناً.

خطة إنقاذ داخلية

يقدم التدقيق المالي الشامل للبنوك التجارية حساباً لجميع أصول البنك، السائلة وغير السائلة. وفي حين يتم توزيع الأصول السائلة في المرحلة الأولى من الخطة لسداد ودائع صغار المودعين على الفور، فإن غير السائلة تسمح بتحديد القيمة السوقية العادلة للبنك.

بسبب إفلاس المصارف، قد يفقد المساهمون الحاليون حقوقهم في حصصهم من الأسهم المعرضة للمصادرة ما لم تطرح «خطة إنقاذ داخلي» تعتمد على هؤلاء المساهمين، يضعون بموجبها رأس مال جديداً يساوي قيمة الأسهم التي يرغبون في الاحتفاظ بها. وبدلاً من سداد الودائع للمودعين، يمكنهم، بموجب «خطة إنقاذ داخلي»، الحصول على أسهم مصادرة في بنكهم تساوي قيمتها الودائع التي يختارونها، على أن يتم تسعير الأسهم وفق القيمة السوقية العادلة للبنك. ويحق للمودعين بعد ذلك بيع هذه الأسهم أو الاحتفاظ بها، في إطار خضوع القطاع المصرفي اللبناني لعمليات دمج وإعادة هيكلة. ومن المهم أن كل بنك، بصفته مؤسسة مالية، سيحتفظ ببعض رأس المال لأغراض تشغيلية.

صندوق استرداد الودائع

تقترح الخطة إدخال الالتزامات المتبقية للبنوك التجارية في صندوق استرداد الودائع. ويكمن الفرق الأساسي بين هذه الخطة والخطة التي اقترحتها الحكومة اللبنانية في نيسان 2020 في أن الأخيرة دعت إلى استخدام الأصول والإيرادات العامة، ومنها إيرادات النفط والغاز المتوقعة، لتمويل استرداد الودائع، في حين تعارض هذه الخطة استخدام أي أصول أو إيرادات عامة لتغطية خسائر البنوك التجارية. وهذا يتفق مع المعايير الدولية المعتمدة في أعقاب الأزمة المالية العالمية لعام 2008. ويُمول صندوق استرداد الودائع من ثلاثة مصادر:

الدين الحكومي :تُحوّل جميع سندات اليوروبوندز الصادرة عن الحكومة التي تحتفظ بها البنوك التجارية والبنك المركزي إلى صندوق استرداد الودائع، وتلتزم الحكومة بسداد هذه الالتزامات. وهذه هي المساهمة المالية الوحيدة للحكومة في الخطة. ولا يوضع جدول زمني لسداد سندات اليورو هذه إلا بعد التفاوض مع جميع حاملي سندات اليوروبوندز، بمن فيهم الدائنون الدوليون، لتحديد القيمة الإسميّة الجديدة للسندات وغيرها.

الأصول التي استحوذ عليها مصرف لبنان :شهد مصرف لبنان تعرض بنوك تجارية عدة في البلاد للإفلاس. ومن الأمثلة البارزة إفلاس بنك إنترا وبنك المشرق. وبموجب القانون، استحوذ مصرف لبنان على هذه البنوك وعلى جميع أصولها. وبذلك حصل على حصص مسيطرة في مؤسسات تجارية عدة، كطيران الشرق الأوسط وكازينو لبنان، إلخ، ويجب أن تُنقل ملكية هذه «الأصول المكتسبة» المنتجة للإيرادات إلى صندوق استرداد الودائع. ومن المهم التأكيد على أن ذلك ليس عملية خصخصة بأي شكل من الأشكال، بل هي عملية نقل ملكية من هيئة عامة إلى أخرى. كما تُحول الأصول المنتجة للإيرادات للبنوك التي أعلن عن إفلاسها إلى صندوق استرداد الودائع بموجب الخطة. وتُخصص الإيرادات المتكررة الناتجة عن هذه الأصول للاستخدام الفوري والحصري للنقابات المهنية اللبنانية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لتقديم الرعاية الصحية والمعاشات التقاعدية وغيرها من أشكال الحماية الاجتماعية لأعضائها حتى استرداد هذه الودائع الكبيرة.

الإجراءات القانونية

قد تشكل الإجراءات القانونية ضد من تسبب بالأزمة المالية الحالية واستفاد منها، ولا يزال، أكثر الجوانب تعقيداً واستنفاداً للوقت والجهد والمشاحنة السياسية في الخطة. لكنها الأكثر أهمية أيضاً لأغراض المساءلة. وتندرج الإجراءات القانونية في أربع فئات رئيسية:

استرداد جميع التحويلات الاستنسابيّة الضخمة التي أجراها النظام المصرفي في الأشهر التي سبقت مباشرة توقف البنوك التجارية عن السداد في تشرين الأول 2019، والسنوات التي أعقبت ذلك، ففي آذار 2019، بدأت البنوك التجارية بتطبيق إجراءات

متصاعدة أعاقت سحب مدخرات معظم المودعين، وفي تشرين الأول من العام نفسه أوقفت تقريباً جميع عمليات السحب لهؤلاء المودعين. بالتوازي مع ذلك، تمكنت قلة من المودعين الذين تتجاوز حساباتهم 100 مليون دولار من تحويل أكثر من 5 مليارات دولار من النظام المصرفي اللبناني بين حزيران 2019 وتشرين الثاني 2022. وسيسمح التدقيق المالي الشامل بمعرفة التفاصيل الدقيقة عن عمليات التحويل المذكورة. ويجب فتح تحقيق مع كبار المودعين من الشخصيات السياسية البارزة الذين سحبوا مبالغ ضخمة من حساباتهم قبل تخلف البنوك عن السداد مباشرة وتوجيه تهمة الاستفادة غير القانونية من معلومات داخلية لهم. فالتحويلات الكبيرة بعد تخلف بنك تجاري عن السداد تُعد تمييزاً بين المودعين، أي السماح لبعضهم فقط بسحب أمواله، وهي عملية غير قانونية بموجب قانون النقد والتسليف. والمودعون الذين لا يمتثلون لذلك يجب أن تُصادر أموالهم بموجب القانون في لبنان، وفي الخارج عندما يصبح ذلك ممكناً. كما يجب استرداد الأموال التي ثبت تحويلها بشكل غير قانوني.

فرض عقوبات مالية على من سهّل إجراء تحويلات غير قانونية ومن استفاد منها: تشمل الفئة الأولى كبار مديري البنوك وأعضاء مجالس الإدارة وأصحاب البنوك التجارية، في حين تشمل الفئة الثانية الشخصيات السياسية البارزة التي استغلت علاقاتها ونفوذها لتحويل أموالها إلى الخارج. وتحسب الغرامات المالية على شكل نسبة مئوية من قيمة المبالغ المحولة التي تُحسب على أساس الفرق بين ما ثبت تحويله بشكل غير قانوني وما لم يتم استرداده بعد. وهذه الطريقة تشجع على إبداء التعاون مع المحققين. ويرتبط التفاوض على تخفيف العقوبة بزيادة هذا التعاون. ومن يمتنع عن دفع الغرامات المالية ستُصادر أمواله في لبنان، وفي الخارج عندما يصبح ذلك ممكناً.

الاستيلاء على الأموال الناتجة عن أنشطة غير مشروعة: فتح تحقيق مع أصحاب الحسابات التي لم تحقق شرط الامتثال (كما ورد في المرحلة الأولى) للكشف عن الفساد والأنشطة الإجرامية، ومصادرة أصولهم عند الاقتضاء. وينصب التركيز على الشخصيات السياسية البارزة وكبار الموظفين العموميين والمصرفيين والدائرين في فلكهم. ويهدف ذلك إلى محاسبة من استغل سلطته، أو قربه من السلطة، للقيام بعمليات فساد

ومحسوبية واختلاس للأموال العامة. وعند الضرورة وتوفر الإمكانية، تجري تحقيقات دولية لتعقب الأموال غير المشروعة المحولة إلى خارج لبنان.

السعي للحصول على تعويض عن القروض التجارية التي تزيد عن مليون دولار وجرى سدادها بأسعار صرف مخفضة في البنوك المحلية بعد تشرين الأول 2019: كان معظم القروض التجارية بيد بضع عشرات من المقترضين عندما بدأت الأزمة في تشرين الأول 2019. وبعد أن بدأت القيمة السوقية للدولار «المحتجز» في البنوك، الذي يسمى «لولار» تهكماً، بالانخفاض، نشأت سوق ثانوية جراء سعي أصحاب القروض إلى تسوية مستحقاتهم في البنوك عبر شراء اللولار بسعر مخفض. [مثال نظري: تدفع الشركة «س» 500,000 دولار نقداً إلى الشركة «ع» مقابل شيك بقيمة مليون دولار، تودعه الشركة «س» بعد ذلك لدى البنك التجاري تسديداً لقرضها]. ومع مرور الوقت، وصل سعر اللولار إلى 10% من قيمته فقط، وأصبحت قيمة شيك المليون دولار تساوي 100,000 دولار فقط. وتشير بعض التقديرات إلى أن أصحاب القروض التجارية كسبوا نحو 15 مليار دولار من هذا الدعم الضمني. لقد شكل ذلك تحويلاً للثروة من المودعين إلى أصحاب القروض التجارية، نظراً لنفاد الدولارات الحقيقية في سجلات البنوك وما يترتب على ذلك من انخفاض في الودائع القابلة للاسترداد. يجب تشجيع أصحاب القروض التجارية الذين استفادوا بهذه الطريقة على إجراء تسوية مناسبة، أو الخضوع للضريبة عن هذه القروض، أو فرض رسوم تعويضية على عملياتهم التجارية في لبنان. وفي جميع الأحوال، ستوضع هذه الأموال في صندوق استرداد الودائع.

الحفاظ على مصرف لبنان وقطاع مصرفي تجاري قابل للحياة

بعد مساهمة مصرف لبنان في سداد مدفوعات المدى القريب – باستخدام الاحتياطيات الإلزامية التي أودعتها البنوك التجارية في البنك المركزي – يصبح مصرف لبنان بريء الذمة لجهة التزاماته للبنوك التجارية. ويتوخى صندوق استرداد الودائع إعادة رسملة البنك المركزي على غرار خطة الحكومة في ترك البنك المركزي يتولى مهامه المعتادة في إدارة السياسات النقدية الأساسية.

خلاصة القول، في المرحلة الأولى من الخطة، يساهم البنك المركزي في سداد تعويضات المودعين على المدى القريب من الاحتياطيات المتاحة التي يحتفظ بها. وفي

المرحلة الثانية، يتخلى عن أصوله المكتسبة وسندات اليورو لصالح صندوق استرداد الودائع، على ألا يمس احتياطيات الذهب والأصول الأخرى، كما يحتفظ بمتطلبات الاحتياطي بنسبة 10% لصالح البنوك التجارية التي لا تزال تعمل (انظر أدناه). وبعد ذلك، تقوم الحكومة اللبنانية بإعادة رسملة مصرف لبنان بمبلغ 2.5 مليار دولار، وفق ما نصت عليه خطتها.

وبالنسبة لقطاع الخدمات المصرفية التجارية، فإن الخطة تنطلق من اعتباره قطاعاً مُعسراً بشكل عام، وتضع على هذا الأساس مخصصات لبنوك محددة لمواصلة العمل. ويجري اختيار هذه البنوك بعد أن تجتاز ثلاث مراحل معيارية متتالية (انظر أدناه) تجنبهم الدخول في خطة الاسترداد التدريجي الأوسع من خلال جعلهم يسددون التزامات مودعيهم المحددين.

أولاً، يجب أن يتمكن البنك من السداد الكامل لمستحقات جميع المودعين تحت عتبة السداد الفوري. ثانياً، هي مرحلة "الإنقاذ الداخلي"، وفيها تُحول أسهم المساهمين الحاليين إلى المودعين المتبقين تعويضاً عن ودائعهم، أو يخضع البنك لإعادة رسملة إذا أراد الحفاظ على هيكل المساهمين الحالي. ويتضمن ذلك قيام المساهمين بضخ رساميل جديدة في البنك تعادل قيمة الأسهم المحتفظ بها، وبهذه الأموال تُسدد مستحقات المودعين.

وإذا نجح البنك في إنجاز هاتين الخطوتين ينتقل إلى الخطوة الثالثة وهي استعادة حصته من الالتزامات في صندوق استرداد الودائع، بالإضافة إلى سندات اليورو التي احتفظ بها سابقاً، وبالتالي يحافظ على التزاماته وأصوله. وبعد ذلك، يجب على البنك جمع أموال كافية لتحقيق نسبة كفاية رأس المال الجديدة. فمثلاً، إذا بلغت حصة البنك من التزامات صندوق سداد الودائع 2 مليار دولار، وكانت نسبة كفاية رأس المال الجديدة 3:1، فيجب على البنك إضافة 700 مليون دولار من رأس المال الجديد إلى ميزانيته العمومية. وبعد ذلك، يخصص جزءاً من جميع الأرباح المستقبلية للوفاء بالتزاماته تجاه المودعين الحاليين حتى يتم سدادها بالكامل.

على الرغم من الأزمة الحالية في قطاع الخدمات المصرفية، تظل البنوك التجارية اللبنانية القلب النابض لأي تعافٍ اقتصادي في المستقبل. وتتوخى الخطة فصل الجهات

الراغبة في الاستمرار بتقديم الخدمات المالية الأساسية، والقادرة على ذلك، عن الجهات التي ليست كذلك.

الخطوات المستقبلية

يتطلّب نهوض القطاع المصرفي المعسر في لبنان عمليات إدماج وإعادة هيكلة واسعة النطاق، وهذه مسألة أساسية لكنها تتجاوز نطاق هذه الورقة. كما تحتاج البلاد إلى وضع خطة متكاملة لمعالجة نقاط الضعف المزمنة للاقتصاد الكلي، إذا أريد إجراء إعادة تأهيل ناجحة ومستدامة بعد هذه الأزمة المالية المستمرة. لكن لا هذا، ولا إعادة هيكلة القطاع المصرفي يمكن تحقيقهما قبل التوصل إلى حل عادل يستعيد الأموال التي سرقتها النخبة المصرفية والسياسية من السكان على رؤوس الاشهاد.

https://www.nidaalwatan.com/article/237018-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%B5%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%AF%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AF%D8%A7%D8%A6%D8%B9-%D8%AF%D9%84%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%AC%D9%86%D9%89-%D8%B9%D9%85%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%AF%D8%B9%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86

3 – رائد خوري: لا هيكلة للمصارف قبل اعتراف الدولة بديونها

17كانون الأول 2023 المصدر: الوكالة الوطنية للإعلام

اعتبر الوزير السابق رائد خوري ان "ربط النزاع الذي تقدمت به المصارف اللبنانية ضد وزارة المالية اللبنانية سببه: اولاً السعي لتحصيل اموال المصارف من الدولة ومصرف لبنان من أجل ردّ أكبر قدر من الودائع للمودعين، وثانياً مشروع قانون هيكلة المصارف الذي تقدّمت به الحكومة إلى البرلمان."

اضاف في تصريح: "أنّ الدعوة إلى إصلاح المصارف تعني أنّ المصارف قد خالفت القوانين. لكنّ أغلب المصارف كانت تلتزم بالقوانين وبتعاميم مصرف لبنان منذ 30 سنة حتى وقوع الأزمة. وبالتالي فإنّ الاصلاح يجب أن يطال الدولة نفسها ويطال مصرف

لبنان وتعاميمه، لأنّ الخلل عندهما وليس العكس"، مؤكداً أن "لا حلّ إلّا بجلوس السلطة مع مصرف لبنان مع المتضرّرين، أي مع المصارف والمودعين، لأنّ المصارف لن ترضى أبداً بشطب رساميلها والودائع إلّا إذا كانت السلطة تريد أن تدير الأزمة وفق منطق العصابات، وهذا بحث آخر."

وقال خوري: "المصارف لا تحاول الهروب من مسؤوليّاتها، وذلك بخلاف السلطة التي ترفض الاعتراف بديونها، والمصارف تطالب الدولة بمبلغ 83 مليار دولار، ألا تخبرنا السلطة ماذا تريد أن تفعل بهذا الدين قبل البحث بهيكلة المصارف؟ بل كيف لها أن تدفع المصارف نحو الهيكلة قبل معرفة مصير تلك الودائع والديون؟ كيف ستتمكّن السلطة من تمييز المصرف القادر على الاستمرار من ذاك العاجز قبل أن تخبره ما هو مصير أمواله لديها ولدى مصرف لبنان."

وأشار الى ان "السلطة هي الجهة التي عمّقت الأزمة منذ 17 تشرين الأول 2019 إلى اليوم، بدل حلّها، وذلك لأنّها لم تقرّ "الكابيتال كونترول" وتركت المصارف تتصرّف على حسب قدرتها وسجيّتها، استمرّت في دعم السلع، مُفرّغة خزائن مصرف لبنان من احتياطاته التي كانت قرابة 33 مليار دولار، سمحت بدفع قروض القطاع الخاص (قرابة 40 مليار دولار) على السعر الرسمي 1,500 ليرة، حيث رُدّت بالشيكات "اللولار" ولم تصدر قانوناً لحماية تلك الديون باعتبارها أموال المودعين"، معتبرا ان "السلطة لو قامت بما هو مطلوب منها في حينه، لكانت حافظت على قرابة 60% من قيمة الودائع، وكنّا اليوم نبحث عن كيفية استعادة 40% منها وليس كلّها، لكنّها أصرّت مذّاك على تصفير كلّ شيء والبحث عن الحلول من النقطة صفر."

ولفت خوري الى أنّ "الأزمة اللبنانية لا سابقة لها، فهي الأزمة الوحيدة في العالم التي تخلّفت فيها كلّ من المصارف والدولة ومصرفها المركزي عن دفع التزاماتها، ولهذا يتخبّط صندوق النقد الدولي الذي يقف اليوم عند نقطة مركزية، ولا يجرؤ أحد على المجاهرة بها، وهي كيفية ردّ الودائع. هل تريد السلطة شطبها أو تريد فعلاً إنشاء صندوق لإعادتها؟"، مضيفاً "انّ هذه القطبة المخفيّة التي لم يجرؤ أحد من الكتل النيابية ولا الحكومة ولا حتى صندوق النقد الدولي على تفسيرها، وذلك لأنّ النواب لن يصوّتوا

على شطب الودائع، وهم يعرفون ذلك، ولهذا فإنّ الحلول مستمرّة في التسويف والمماطلة."

وقال: "يتّهموننا بأنّنا استثمرنا مع الدولة، وكأنّ الدولة أحد تجّار المخدّرات. لكن في المقابل لم يخبرنا أحد ماذا كان يمكن أن يحصل بخلاف ذلك. فقد قدّمت المصارف قروضاً للقطاع الخاص قيمتها الناتج المحلّي الإجمالي (50 مليار دولار)، وهو ما يعني أن كلّ الاقتصاد اللبناني كان قائماً على أموال المصارف، فماذا كان مطلوباً أن تفعل المصارف بتخمة الودائع القياسية الباقية لديها (نحو 160 مليار دولار)؟. أضف إلى هذا أنّ مصرف لبنان كان يشترط على المصارف المحلية استثمار أموالها في الخارج لدى جهات مصنّفة +BBB وما فوق من أجل ضمان سلامة الاستثمارات، لكنّ تلك المؤسّسات أو الجهات لم تكن تدفع أكثر من 1% أو 1.5% فوائد، وهي غير كافية من أجل تلبية طموحات المودعين (5% أو 6% وما فوق)، وكأنّ المصرف المركزي كان بذلك يحضّ المصارف أو يوجّهها صوب استثمار تخمة الودائع لديه."

وذكّر خوري بالمَثل الأميركي القائل you cannot fight the Fed الذي يستخدمه المصرفيون في أميركا، ومعناه أنّ المصرف المركزي حينما يرفع الفائدة لا تستطيع المصارف مقاومة رغباته، ويعطي مثالاً ما يحصل في الولايات المتحدة اليوم، حيث رفع الفائدة أدّى إلى امتصاص كلّ الأموال من السوق وجذبها إلى خزائنه."

وقال: "يكفي أن يوافق مصرف واحد من أصل 40 مصرفاً في لبنان على إقراض الدولة مقابل فائدة مرتفعة، حتى يغرق القطاع المصرفي كلّه، لأنّه سيكون قادراً على جذب المودعين إليه والتسبّب بإفلاس بقيّة المصارف، ثمّ بعد ذلك يقولون إنّ المصارف خاطرت في توظيف أموال الناس لدى المصرف المركزي، وعليها أن تدفع ثمن فِعلتها، فماذا عن رساميل المصارف المقدّرة بـ22 مليار دولار التي تبخّرت، وهي أرباح متراكمة للمصارف منذ عام 1993؟ ثمّ فوق ذلك كلّه تريد السلطة سنّ قانون هيكلة المصارف من بين أوّل قوانين الإصلاح وأن تترك الإجراءات الأخرى جانباً، ما هذه الوقاحة؟."

وعن تراتبية القوانين الإصلاحية، يعتبر خوري أنّ "أوّل القوانين التي كان يجب إقرارها منذ البداية ولا بدّ من إقرارها اليوم، هي قانون "الكابيتال كونترول"، ثمّ قانون الانتظام في الماليّة العامة، وأخيراً هيكلة المصارف، أو إقرارها معاً بالتوازي، لأنّ النواب

يستطيعون بذلك معرفة الصورة كاملة وأن يتأكّدوا ما الذي يصوّتون عليه، وهذا سيسهّل الحلول."

https://www.nidaalwatan.com/article/234622-%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%AF-%D8%AE%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D9%84%D8%A7-%D9%87%D9%8A%D9%83%D9%84%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D9%81-%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D9%88%D9%86%D9%87%D8%A7

4 – بانتظار إقرار قانون الكابيتال كونترول

التعميم 151 بالدولار... والسحوبات بين 200 و300

باسمة عطوي، 29كانون الأول 2023

يومان يفصلان عن اتخاذ المجلس المركزي في مصرف لبنان القرار بشأن التمديد للتعميم151 أو الغائه، لأن مفعوله ينتهي نهاية العام الحالي. الى الآن لا قرار حاسماً حول هذا الموضوع، والمعلومات عما سيقرره المجلس المركزي غير واضح بعد. فمن جهة هناك من يجزم بأنه لن يمدد للتعميم، لكنه سيغض الطرف عن استمرار تطبيقه من قبل المصارف الى حين اقرار موازنة الـ2024 التي قد ترفع سعر الصرف الى 89500 ليرة. ورأي آخر يقول أنه الى أن لا حسم بشأن الغاء التعميم او التمديد له بسبب عدم وجود بديل عنه، بانتظار اقرار قانون الكابيتال كونترول الذي تمّ تأجيله في الجلسة الاخيرة للمجلس النيابي، حيث أعطى رئيس المجلس نبيه بري مهلة شهرين للجان النيابية لإجراء التعديلات عليه، أي شباط المقبل. وبحسب اصحاب هذا الرأي فالكابيتال كونترول من الناحية التقنية مهمته تنظيم السحوبات، ومن الناحية القانونية أقوى من التعاميم. وسيحدد قيم جديدة للسحوبات الشهرية من الودائع.

تجدر الاشارة الى أن حاكم مصرف لبنان بالانابة وسيم منصوري اعتبر منذ أيلول الماضي (أمام زواره)، أن التعميم 151 المتعلّق بالسحوبات النقدية على سعر15000 ليرة «بحكم الملغى»، مستنداً بذلك إلى مشروع موازنة 2024 الذي يفترض ان يعتمد سعر دولار منصة صيرفة. وبالتالي، سيُلغى سعر دولار الـ15000 ليرة، أي اللولار في

المصارف. وأن هذا الالغاء سينسحب أيضاً على ميزانيات المصارف التي تحتسب حالياً على سعر 15000 ليرة.

خوري: التعميم سيلغى!

يوضح الوزير السابق والمصرفي رائد خوري لـ«نداء الوطن» أنه «بحسب معلوماته، فان المجلس المركزي في مصرف لبنان لن يجدد او يمدد التعميم 151 بعد انتهاء العمل به نهاية العام الجاري. ولكن المصارف ستبقى تطبّقه ضمناً، اي على سعر 15000 ليرة وبسقف سحوبات 24 مليون ليرة (1600 دولار)، وأن المركزي سيغض النظر عن ذلك الى أن يتم اقرار موازنة 2024.»

يضيف: «عند صدور الموازنة هناك كلام آخر، اذ يتم العمل على عدة دراسات في البنك المركزي لمعالجة هذا الامر. لأن صدور الموازنة يعني وجوب اعتماد سعر صرف 89500 ليرة لبنانية، مع الاخذ بعين الاعتبار عدم ضخ سيولة جديدة بالليرة في الاسواق تؤدي الى رفع سعر الدولار في السوق السوداء وانخفاض جديد في قيمة الليرة اللبنانية مقابل الدولار»، لافتاً الى أن «هناك اتجاهاً لدى المركزي باستبدال التعميم بالسماح للمودعين بسحب مبلغ من أموالهم بالدولار الفريش (300–200 دولار على الارجح)، بدلاً من ان يتم الدفع لهم بالليرة.»

يرى خوري أن «جمعية المصارف مجبرة على القبول بالسعر الجديد 89.500 ليرة، بالرغم من أنه سيؤثر على رساميلها وهي غير سعيدة بهذا التوجه، لكن القرار في المصرف المركزي والجمعية عليها تنفيذه، ولا خيار لها سوى التطبيق وهذا الامر ما كان يحصل سابقاً وسيحصل لاحقاً». ويختم: «مصرف لبنان هو سلطة رقابية تتخذ القرارات والمصارف لم ولن تخالف قراراته يوماً.»

غبريل: المصارف تتخوف

من جهة أخرى يذكّر رئيس مركز الابحاث في بنك بيبلوس والخبير الاقتصادي نسيب غبريل أن «التعميم 151 صدر في 21 نيسان 2020، حين كان على سعر صرف السحوبات 4000 ليرة مقابل الدولار»، شارحاً لـ«نداء الوطن» أن «هذا التعميم كان على غرار التعاميم التي أصدرها مصرف لبنان في بداية الازمة، أي «مؤقتة» لبضعة أشهر الى حين بدء العملية الاصلاحية ولكن هذا لم يحصل. ولذلك تم تمديد العمل به

مع تغيير سعر الصرف الى ان وصل في شباط العام الحالي الى سعر 15000 ليرة مقابل الدولار»، ويلفت الى أن «سقف السحوبات لم يتغير وبقي 24 مليون ليرة (1600 دولار حالياً)، وحين كان سعر الدولار يساوي 8000 ليرة كان سقف التحويل 24 مليون ليرة ايضاً (3000 دولار).»

يضيف: «منذ نهاية الشهر الماضي بدأ الحديث عن توجه لدى المجلس المركزي، بعدم تمديد العمل بالتعميم في نهاية العام الحالي بعد انتهاء مفعوله، لكن داخل المجلس المركزي هناك آراء مختلفة عن البديل له. وبحسب علمي لم يحصل اجماع على إلغائه أو التمديد له، ولا يزال هناك يومان أمام المجلس المركزي ليأخذ قراره واعطاء البديل عنه»، لافتاً الى أن «هناك لغطاً بين المودعين حول رفع سعر الصرف من 15000 الى 89500 ليرة للدولارلتجري السحوبات على السعر الجديد بالليرة. هذا الامر غير دقيق وليس من أهداف المصرف المركزي بالتأكيد، لأنه خلال العام الحالي استطاع سحب كتلة نقدية ضخمة من السوق (25 تريليون ليرة)، للجم الطلب على الدولار والمضاربة على سعر الصرف، وهو ليس بوارد ضخ سيولة جديدة للتأثير سلباً على الاستقرار الحالي.»

يستدرك غبريل بالقول: «بكل الاحوال لنفترض أنه تم رفع سعر الصرف الى 89500 ليرة، وتم تمديد العمل بالتعميم 151 على هذا السعر، فسقف السحوبات سيبقى نفسه اي 24 مليون ليرة شهرياً ولكن المبلغ الذي يحوّل من الدولار لليرة يصبح 260 دولاراً»، شارحاً أن «منصوري كان يهدف منذ تسلمه مهامه الى اطلاق العمل بمنصة جديدة بعد الغاء منصة صيرفة بالتعاون مع وكالة بلومبرغ، تمهيداً لجعل العرض والطلب هو من يقرر سعر صرف الدولار بطريقة شفافة، بعدها تكون الخطوة الثانية وهي توحيد اسعار الصرف، على أن تتزامن هذه الخطوات مع تنفيذ برنامج اصلاحي، يتمسك باقرار الكابيتال كونترول والموازنة وقانون اعادة توازن القطاع المالي وهذا الامر لم يحصل.»

ويجزم أن «ما تتخوّف منه المصارف هو توحيد سعر الصرف بالتداول بين مصرف لبنان والمصارف، أي رفع سعر الصرف الرسمي من 15000 الى 89500 ليرة دفعة

واحدة، لأن هذا يعني الاطاحة بالقطاع المصرفي، وفعلاً لا نعرف ما هو توجه مصرف لبنان. وبحسب ما فهمته ليس هناك قرار نهائي عما سيحصل ولا يجب استباق الامور.«

ويختم: «لو تمّ اقرار مشروع قانون الكابيتال كونترول، عندها سيلغي المركزي التعميم 151 فوراً، لأن الكابيتال كونترول ينظم السحوبات بشكل قانوني وليس عبر التعاميم، والقانون يطغى على التعاميم.«

https://www.nidaalwatan.com/article/238847-%D8%A8%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B8%D8%A7%D8%B1-%D8%A5%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%84-%D9%83%D9%88%D9%86%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%85%D9%8A%D9%85-151-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AD%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D9%8A%D9%86-200-%D9%88300

5 – البنك الدولي: مصرف لبنان يفشل في مواجهة آفة اقتصاد "الكاش!"

22كانون الأول 2023

أكد تقرير صادر عن البنك الدولي أنّ مصرف لبنان يفشل في مواجهة آفة تفشّي الاقتصاد النقدي (الكاش). وقال: «أصدر مصرف لبنان التعميم 165 بتاريخ 19 نيسان 2023، لاستئناف تسوية المعاملات عبر القطاع المصرفي. الهدف المعلن من التعميم هو تعزيز الاقتصاد وتحفيز النشاط المصرفي، من خلال إلزام البنوك التجارية بتوسيع نطاق الخدمات المصرفية الأساسية (استخدام الشيكات والتحويلات الإلكترونية والدفع بالبطاقة) لجميع التدفقات الأجنبية أو النقدية الداخلة إلى النظام المصرفي.« وأضاف: «منذ بداية الأزمة، كانت تسوية المعاملات، باستثناء خفض الديون، تتم نقداً في الغالب. ويهدف التعميم رقم 165 إلى استئناف استخدام نظام الدفع الوطني الذي يتألف من نظام التسوية والمقاصة في الوقت الحقيقي، وبالتالي تقليل حجم الاقتصاد النقدي.«

ومع ذلك، أشار التقرير الى أنّ «هذه الخطوة تحمل مخاطر مهمة من حيث أنها تخلق فعلياً نظاماً مصرفياً موازياً للودائع الدولارية الجديدة، وهو ما يتجاهل الودائع المحتجزة بالعملات الأجنبية قبل الأزمة. علاوة على ذلك، فإنّ التعميم 165 يفرض سلامة مالية لمكافحة مخاطر مكافحة غسل الأموال، نظراً لأنّ الأموال غير المشروعة قد يتم توجيهها عبر النظام المالي.»

ويستدرك التقرير أنّه «على الرغم من المخاطر التي يشكّلها الاقتصاد النقدي الكبير، فقد تجنّب لبنان، حتى الآن، وضعه على القائمة الرمادية من قبل العمل المعني بالإجراءات المالية الدولية. لكن صار واضحاً أنّ التعميم 165 محدود الأثر وسط فقدان كامل للثقة في القطاع المصرفي المتعثر.»

وجاء في تقرير البنك الدولي أيضاً:

–شكّل الصراع الدائر في غزة وجنوب لبنان صدمة إضافية كبيرة لنموذج النمو الاقتصادي اللبناني غير المستقر.

–ما لم تنفّذ خطة شاملة لحل الأزمة، فلن تكون هناك استثمارات طويلة الأجل ومجدية، وسيعاني لبنان مزيداً من التآكل في رأسماله المادي والبشري والاجتماعي والطبيعي.

–لا تزال اختلالات الاقتصاد الكلّي قائمة، حيث لا يزال الحساب الجاري يعاني عجزاً كبيراً يصل إلى 12.8 في المئة من إجمالي الناتج المحلي.

–من المتوقع أن يتسارع معدل التضخم– الذي فاق الـ100 في المئة منذ عام 2021– إلى 231.3 في المئة عام 2023.

–لا يزال الدين السيادي الذي بلغ 179.2 في المئة من إجمالي الناتج المحلي عام 2022 غير مستدام وسط انخفاض حاد في قيمة العملة وانكماش اقتصادي، وفي ظل غياب إعادة هيكلة شاملة للديون.

–إنّ استمرار غياب تسوية منصفة لأزمة القطاع المصرفي تشتمل على توزيع مسبق للخسائر، وعمليات الإنقاذ وإعادة الهيكلة، يقوّض آفاق التعافي في لبنان.

–إنّ عائدات السياحة وتحويلات المغتربين وحدها لا تكفي لتلبية احتياجات لبنان من التمويل الخارجي. وفي غياب مصادر تمويل أخرى، قد يتطلب العجز المزدوج في

الحساب الجاري وحساب المالية العامة مزيداً من عمليات السحب من احتياطات البنك المركزي من العملات الأجنبية.

https://www.nidaalwatan.com/article/237358-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D9%81%D8%B4%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9-%D8%A2%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D8%B4

6 – 2023 رياض سلامة مطارد عالمياً ومحميّ محلياً من المنظومة السياسية والقضائية الفاسدة

باسمة عطوي، 27كانون الأول 2023

حتى في أسوأ كوابيسه، لم يتصوّر حاكم مصرف لبنان السابق رياض سلامة، أنه بعد أيام من خروجه من البنك المركزي سيدرج على لوائح العقوبات الأميركية. كانت سذاجة منه وممّن يحميه محلياً الاعتقاد أن الأميركيين سيحمونه الى ما لا نهاية. إنه المصير المحتوم لشخص متّهم دولياً بقضايا اختلاس وتبييض أموال وفساد وإثراء غير مشروع. ومع ذلك خرج في الأول من آب من مصرف لبنان وسط همروجة مفتعلة من موظفين ومنتفعين وقفوا معه على رصيف المصرف لالتقاط «السلفي»، وكيل المديح له على وقع ضربات طبل وزغاريد مضحكة. غادر ملوّحاً بيده ومردّداً «قلبي معكم»، فيما كان نواب الحاكم الأربعة وعلى رأسهم وسيم منصوري يعقدون مؤتمراً صحافياً في الطابق السابع من مبنى البنك المركزي ويتبرّأون نسبياً من بعض أفعاله وتركته الثقيلة.

الطموح الرئاسي

كل السيناريو الذي جرى مع سلامة منذ الانهيار في تشرين الأول 2019 وحتى 31 تموز 2023 (نهاية ولايته)، كان عكس ما سعى لتحقيقه على مدى ثلاثة عقود من إدارته السياسة النقدية في لبنان، وضمناً حلم الانتقال من كرسي المركزي الأول الى كرسي بعبدا الأول. هي أحلام راودته طيلة سنوات وسعى لتحقيقها عبر شراء الجوائز

العالمية والترويج الإعلامي لإنجازاته الخارقة، ومحاباة المنظومة السياسية وأصحاب القرار فيها ليكونوا عوناً له في تحقيق طموحه الرئاسي، حتى لو اضطرّ الى استخدام مخطط بونزي احتيالي على حساب المودعين تحت ذريعة استقرار سعر النقد.

أفقر اللبنانيين

صحيح أن رياح الانهيار جرت بما لا تشتهي سفنه، وكشفت كل الجرائم والارتكابات التي قام بها خلال ولايته، وانتهى به الأمر كمطلوب من الإنتربول الدولي، إلا أن الواقعية تقتضي الاعتراف بأنه نجح ولا يزال في الفرار من قبضة القضاء الأوروبي بفضل ارتهان معظم القضاء اللبناني للمنظومة السياسية، التي تبادل سلامة وإيّاها الخدمات والمصالح. كما اشترك مع المصارف في جريمة تبديد أموال المودعين، ووصل أغلب الشعب اللبناني الى خط الفقر بعدما انهارت الليرة وخسرت 98% من قيمتها. فالخدمات التي قدّمها سلامة للمنظومة السياسية– الاقتصادية– القضائية يقبض ثمنها حالياً على شكل حماية، كونه ومنذ بداية تولّيه منصبه ذراعها المالية وكاتم أسرارها ومنظم صفقاتها ومهرّب أموالها الى الخارج عند وقوع الأزمة، وربّما قبلها.

تحقيقات دولية

سنة 2023 والتي قضى منها سلامة 7 أشهر في سدّة الحاكمية، كانت حبلى بالملاحقات القضائية استناداً الى اتهام سابق من سويسرا تابعته دول أوروبية أخرى ضد سلامة وشقيقه رجا، على أنهما اختلسا أكثر من 330 مليون دولار من مصرف لبنان بين عامي 2002 و2015. وفي آذار 2022 أعلنت وكالة التعاون في مجال العدالة الجنائية التابعة للاتحاد الأوروبي تجميد نحو 120 مليون يورو (130 مليون دولار) من أصوله في فرنسا وألمانيا ولوكسمبورغ وموناكو وبلجيكا، في ما يتصل بقضية قال ممثلو الادعاء إن سلامة مشتبه في تورّطه فيها.

ويمكن القول إنه في 2023 ضاق الخناق حول عنقه في أكثر من محطة، لكنّه لم يحاكم ويسجن بعد. فبناءً على التدقيق السويسري كانت بدأت دول أوروبية منها فرنسا وألمانيا ولوكسمبورغ وليختنشتاين تحقيقاتها الخاصة، في ما إذا كانت عشرات الملايين من الدولارات من الأموال التي يشتبه في اختلاسها من مصرف لبنان قد جرى غسلها في أوروبا. وتوجّه محققون أوروبيون إلى لبنان في 2023 ثلاث مرّات: الأولى

في كانون الثاني لاستجواب شهود والحصول على أدلّة إضافية، والثانية في آذار لاستجواب سلامة، والثالثة في أيار لاستجواب شقيقه رجا ومساعدته ماريان الحويك.

القضاء اللبناني... مسرحية

بالتوازي مع تحرّك القضاء الأوروبي، حاول القضاء اللبناني منذ 2022 قطع الطريق على أي محاكمة أوروبية لسلامة في الخارج، فقام بفتح تحقيقه الخاص بعد تلقّيه طلب تعاون قضائي سويسرياً تحت بند سيادة القضاء اللبناني، معلناً أن السلطات اللبنانية تنظر بدعوى مماثلة بحق سلامة للأسباب القانونية نفسها، وستلاحقه في لبنان وتحاكمه، وتطلب بالتالي من القضاء الفرنسي (وغيره) إحالة الملف إليها لمتابعته.

قاد التحقيقات الأولية بناء على طلب المدعي العام التمييزي القاضي غسان عويدات القاضي جان طنوس، لكنه واجه عقبات من بينها، بحسب تقارير، تدخّل رئيس الوزراء نجيب ميقاتي لمنعه من الوصول إلى بيانات من البنوك (نفى ميقاتي هذه التقارير، لكنه عاد وقال لاحقاً إنه لا يغيّر ضباطه في المعركة لتبرير عدم إزاحة سلامة من منصبه!). كما منع عويدات القاضي طنوس من حضور اجتماع في باريس في 2022 مع المدّعين الأوروبيين الذين يحقّقون بشأن سلامة، حسبما ذكرت «رويترز». لكن طنوس أنهى تحقيقاته في حزيران 2022 وأحالها إلى عويدات، الذي أحال القضية بدوره إلى الادّعاء في بيروت لتوجيه تهم منها الإثراء غير المشروع والاختلاس وغسل الأموال والتهرّب الضريبي الى سلامة وشركائه، لكنّ قاضي التحقيق زياد أبو حيدر تنحّى عن القضية ثم استُبعد لاحقاً بعد شكوى من سلامة.

حاولت السلطة (السياسية القضائية) المماطلة في تعيين بديل عن أبو حيدر لكسب الوقت، لأن التحقيق اللبناني قد يعني تأخير التحقيق الأوروبي، الى أن أعلن عويدات في كانون الثاني 2023 أنه يعتزم تعيين مدّع عام جديد لتولي القضية. في 23 شباط 2023 وجّه المحامي العام الاستئنافي في بيروت القاضي رجا حاموش المكلّف بالقضية، اتهامات لسلامة بغسل الأموال والاختلاس والإثراء غير المشروع. بعد توجيه التهم، تم نقل القضية إلى قاضي التحقيق الأول في بيروت بالإنابة شربل أبو سمرا لمراجعتها بالكامل قبل تحديد أي جلسات، علماً أن جلسات التحقيق بدأت في تموز 2023. وتجنّب أبو سمرا حتمية توقيف سلامة.

مذكرة توقيف دولية

وأصدرت فرنسا عبر القاضية الفرنسية المكلفة بالتحقيق في أموال وممتلكات حاكم مصرف لبنان في أوروبا، أود بوريسي، مذكرة توقيف في 16 أيار بعد تغيب سلامة عن جلسة استماع في باريس، وأصدر الإنتربول النشرة الحمراء الخاصة بسلامة في الأسبوع نفسه ثم تبعتها كل من ألمانيا ولوكسنبورغ. وفي 24 أيار قدّم سلامة إفادته أمام المحامي العام التمييزي القاضي عماد قبلان بشأن مذكرة التوقيف الفرنسيّة الصادرة بحقّه، وفي نهاية الجلسة قرّر قبلان إطلاق سراحه مع إبقائه رهن التحقيق، ومصادرة جوازات سفره لمنعه من مغادرة البلاد.

جهود إسكندر

في الموازاة، ادّعت الدولة اللبنانية ممثلة برئيسة هيئة القضايا في وزارة العدل القاضية هيلانة اسكندر في 15 شباط 2023، ضد كلّ من سلامة وشقيقه رجا وماريان الحويك وكل مَن يظهره التحقيق، تبعاً لادّعاء النيابة العامة الاستئنافية في بيروت، وطلبت توقيفهم وحجز أملاكهم وتجميد حساباتهم وحسابات أزواجهم وأولادهم القاصرين حفاظاً على حقوق الدولة.

كما طلبت في الخاتمة أيضاً، إصدار القرار الظني في حقّهم تمهيداً لمحاكمتهم أمام محكمة الجنايات في بيروت، لإنزال أشدّ العقوبات في حقهم لخطورة الجرائم المدّعى بها في حقّهم، محتفظة بحق تحديد التعويضات الشخصية. فضلاً عن إصدار القرار بوضع إشارة هذه الدعوى على عقارات المدّعى عليهم لمنعهم من التصرّف بها.

تركه أبو سمرا حرّاً

بحلول تموز استجوب أبو سمرا سلامة 3 مرات، 12و 18 تموز و2 آب، في جرائم «اختلاس أموال عامة والتزوير وتبييض الأموال والإثراء غير المشروع والتهرّب الضريبي»، وجرى الاستجواب في حضور وكيل الدفاع عن سلامة ورئيسة هيئة القضايا هيلانة اسكندر. في جلسة 2 آب أنهى أبو سمرا استجواب سلامة وتركه رهن التحقيق، بانتظار استجواب شقيقه رجا ومساعدته ماريان الحويك، إلا أن اسكندر سارعت إلى استئناف قرار ترك سلامة أمام الهيئة الاتهامية، وعلى الأثر قبلت الهيئة الاتهامية المناوبة هذا الاستئناف وحدّدت جلسة لاستجوابه، لكنّ الأخير لم يحضر الجلسة زاعماً

عدم تبلّغه أصولاً موعدها، فتقرّر إرجاؤها إلى موعد لاحق وإعادة تبليغه بواسطة هيئة اتهامية ثانية كانت قيد المناوبة في العطلة القضائية. وفي موعد الاستجواب الجديد المحدّد انتقل الملف إلى الهيئة الاتهامية الأصيلة بعد انتهاء العطلة القضائية، وقبل موعد الجلسة الثانية بدقائق، تقدّم وكيل سلامة بدعاوى مخاصمة ضدّ الهيئات الاتهامية الثلاث التي تعاقبت على الملفّ، ما أجبر الهيئة الأصيلة أيضاً على رفع يدها عن الملفّ بانتظار بتّ دعاوى المخاصمة.

حجج وذرائع

واستند وكيل سلامة في ادّعاءاته إلى أن «الهيئة الاتهامية، وبمجرّد قبول الاستئناف المقدّم من هيئة القضايا، تكون خالفت القانون، لأنه لا يحقّ لها كمرجع استئنافي لقرارات قاضي التحقيق أن تتصدّى للملفّ، وتحدّد جلسة وتستدعي المدّعى عليه (رياض سلامة) للمثول أمامها من أجل استجوابه والتوسّع بالتحقيق طالما أن استجوابه ما زال قائماً أمام قاضي التحقيق. كما أن الهيئة لا يمكن أن تضع يدها على الملفّ إلّا بعد أن ينهي قاضي التحقيق استجواباته ويصدر القرار الظني». وعلى أثر دعاوى المخاصمة للهيئات التي تعاقبت على الملفّ، سارع الرئيس الأول لمحاكم الاستئناف إلى تعيين غرفة الاستئناف التي ترأسها القاضية رولا الحسيني لتصبح هيئة اتهامية تبتّ بملفّ سلامة، إلّا أن سلامة أقدم عبر وكيله القانوني على تقديم دعوى مخاصمة ضدّها، ما دفع القاضية الحسيني إلى التنحّي عن الملفّ، إلى أن وقعت المفاجأة بدعوى مخاصمة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف القاضي حبيب رزق الله.

تغريم المتهم

في 20 كانون الأول 2023، أي بعد نحو 4 أشهر على تعليق ملف التحقيق ضده، عاد اسم سلامة إلى التداول عقب إصدار محكمة الاستئناف برئاسة القاضي نسيب إيليا، قراراً يلزم سلامة بالتعويض على الدولة اللبنانية ممثّلة بهيئة القضايا بمبلغ ستة مليارات ليرة. وكانت هيئة القضايا تبلّغت بتقدّم محامي سلامة بطلب ردّ عضوين في الهيئة الاتهامية هما القاضيتان رلى الحسيني وكارلا شواح لأسباب عدة من بينها انتسابهما إلى نادي القضاة. وقد ردّت رئيسة هيئة القضايا القاضية هيلانة اسكندر على الدعويين مؤكّدة أن لا عداوة شخصية للقاضيتين مع سلامة، فضلاً عن أن نادي القضاة

شخصية معنوية. وطلبت تغريم سلامة بتعويض للدولة بسبب «المماطلة وسوء النية باستعمال الطعن وتعطيل التحقيق، ما أصاب الدولة بخسائر». وعليه، حكمت محكمة الاستئناف أخيراً على الحاكم السابق بدفع تعويض للدولة قدره 3 مليارات ليرة عن كل طلب ردّ.

عويدات يفتّت الملف

من الشواهد على حماية القضاء لسلامة بدلاً من محاكمته، ما جرى في 23 آب عندما قدّم النائب العام لدى محكمة التمييز القاضي غسان عويدات مطالعة بشأن تقرير شركة الفاريز أند مارسال حول التدقيق الجنائي في مصرف لبنان، فاتحاً باباً جديداً من أبواب النقاش حول كيفية التعاطي القانوني مع الارتكابات التي حصلت في مصرف لبنان، (التي أوردها التقرير) وأدّت الى الانهيار الحالي ومحاسبة الجهات المسؤولة عنها، من دون أن تشكّل وسيلة لكسب الوقت والمماطلة يستفيد منها المتهم الأول أي سلامة. ما يدفع لأخذ هذه الفرضية بالحسبان هو أن عويدات أحال في مطالعته تقرير التدقيق الجنائي (كل بحسب الصلاحية والاختصاص) الى كل من النيابة العامة المالية والنيابة العامة الاستئنافية في بيروت، وهيئة التحقيق الخاصة لإجراء التحقيق واتّخاذ ما تراه مناسباً. وأكدت مصادر قانونية أن عويدات يطلب التوسّع في التحقيقات لتشمل 10 جهات على الأقل ومئات الأشخاص.

اللعب المفضوح بالميزانية

لم يكمل رياض سلامة الأشهر الأخيرة من ولايته مكتوف الأيدي، بل سعى بكل جهده لإلحاق المزيد من الخسائر بالدولة اللبنانية والمودعين هرباً من مسؤوليته. ففي 21 شباط 2023 تضمّنَت الميزانية نصف الشهرية التي أصدرها مصرف لبنان ملاحظة حول وجود نحو 16.5 مليار دولار ديناً لصالح المصرف المركزي على الدولة، متراكمة منذ العام 2007. في التفاصيل، ومنذ العام 2004 زاد معدّل شراء الحكومة الدولارات من مصرف لبنان بواسطة ليراتها الموجودة في حسابها الجاري داخل المصرف. لكن في العام 2007 قرّر سلامة تسجيل عمليات الشراء على أنها ديون بالدولار على الدولة. هذه القيمة لم تكن تظهر في ميزانية المصرف المركزي سابقاً إلا تحت بند «موجودات

أخرى». كما لم تكن تتبنّاها الدولة في موازناتها السنوية كديون عليها واجبة السداد للبنك المركزي.

وحديث «الموجودات الأخرى» يطول لأن سلامة كان يخفي خسائر مصرف لبنان تحت هذا البند. وعندما اكتشفت شركة لازار ذلك في 2020 (وكان صندوق النقد قد اكتشفها وحذّر منها أيضاً) أنكر أنها خسائر وساعدته في ذلك لجنة تقصي حقائق برلمانية. لكن ذلك لم يغيّر شيئاً في القضية، فعاد سلامة واعترف بالخسائر وسجل منها في 2023 أكثر من 42 مليار دولار تحت بند صندوق تثبيت سعر الصرف. وهو يريد بذلك تحميل الدولة المسؤولية بعدما كان ينكر تلك الخسائر لا بل يوزّع أرباحاً سنوياً على الدولة اللبنانية. علماً أن التدقيق الجنائي أظهر أن الخسائر أتت أيضاً من الهندسات المالية التي كانت في مصلحة المصارف دون غيرها.

صيرفة

الحديث عن الخسائر التي ألحقها رياض سلامة بالدولة والمودعين، يقود الى عرض ما حقّقته منصة صيرفة من أرباح كبيرة للمنظومة السياسية والمصرفية والتجارية قدّرها البنك الدولي بنحو 2.5 مليار دولار، قبل إلغائها مؤخراً من قبل مصرف لبنان. إذ أثبتت المنصة أنها فشلت بشكل متواتر في تحقيق أي هدف كان مرجواً منها يوم تأسيسها في أيار 2021، حيث حدّد السعر عليها بـ12 ألف ليرة للدولار الواحد لكنه ارتفع أكثر من ذلك حتى وصل 140 ألفاً في آذار الماضي قبل أن يعود الى 90 ألفاً، ما يعني إخفاقها في لجم صعود الدولار. وذلك الفشل أورث تضخماً. ففي آخر أرقام إدارة الإحصاء المركزي بلغ التضخم ما نسبته 251.5 في المئة على أساس سنوي في تموز الماضي، وسجل في 2022 نحو 171,21 بالمئة، في حين أنّ معدلات التضخم السنوي عن السنوات السابقة كانت كالآتي: 2021: 154,8 بالمئة، العام 2020: 84,9 بالمئة، العام 2019: 2,90 بالمئة.

ويسجل الخبراء أنه في غياب قانون لضبط السحوبات والتحويلات (كابيتال كونترول)، ساهمت المنصّة بخروج الدولارات من لبنان. فمعظم ما كان يضخّ عليها يذهب للتجار والمستوردين ويجد طريقه الى الخارج وتحديداً للاستيراد وتحويلات أرباح. ومن الأدلّة على إخفاقها أيضاً أن مصرف لبنان كان يشتري الدولارات من صيارفة بسعر السوق، مع عمولة للشركات المتعاقدة معه لتأمين العملة الصعبة، ثم يضعها على المنصّة بأسعار أقل بنسب تراوح بين 15 و30 بالمئة، حسب تطوّر الأسعار في السوق السوداء، ووصلت الفروقات في بعض الأحيان أعلى من 30 بالمئة، وهذا الفارق مع العمولات كان يسجّله مصرف لبنان في ميزانيته خسارة.

ويلفت الخبراء أيضاً الى أن مصرف لبنان كان يضطر أحياناً، للتصرف بدولارات مما بقي لديه من احتياطي (هو عملياً ما تبقى من أموال المودعين)، ويعتبر ذلك خسارة أيضاً إذا لم يستطع تعويض ما صرفه من الاحتياطي. وهذه الخسارة تضاف الى سابقتها لتفاقم حجم الفجوة الهائلة في حسابات البنك المركزي.

ما يمكن تسجيله في خانة المنصة، أن مصرف لبنان سمح للمودعين وموظفي القطاع العام بالإفادة منها، في محاولة منه ومن المصارف للتعويض عليهم قليلاً مما خسروه، لكن الإفادة الكبرى كانت للمصارف والمصرفيين بمئات ملايين الدولارات.

التعاميم

أمعن رياض سلامة في زيادة تداعيات الانهيار سوءاً من خلال تطبيق استمرّ في 2023 لمجموعة تعاميم سبق أن أصدرها مثل التعميمين 151 تاريخ 2020/4/21 (إجراءات استثنائية حول السحوبات النقدية من الحسابات بالعملات الأجنبية). والتعميم 158 الصادر بتاريخ 2021/6/. فالتعميم 151 كرّس استمرار الهيركات على السحوبات المصرفية بما يزيد على 80 بالمئة (احتساب الدولار على 15 ألف ليرة بينما سعر دولار السوق السوداء 90 ألفاً تقريباً). أمّا بالنسبة إلى التعميم 158 دولار الذي يمنح المودع 300 أو 400 دولار شهرياً فهو زهيد لا بل حوّل حق السحوبات الى ما يشبه الإعانة او الإعاشة وحوّل المودعين الى متسولين. كما أنه كرّس اللاعدالة بين

حسابات قسمها سلامة بين مؤهلة وغير مؤهلة. ويذكر أن تلك التعاميم هي في سبيل الكابيتال كونترول بينما سلامة ادّعى أول الأزمة أن ضبط السحوبات والتحويلات يحتاج الى قانون. لكنه مارس ذلك بلا أي قانون باستنسابية وعشوائية مشوبة باللاعدالة والاستنسابية والعشوائية وألحق بالمودعين أبشع الأضرار والظلم.

في 19 نيسان 2023، أصدر مصرف لبنان تعميماً جديداً يحمل الرقم 165 يتعلق بعمليات التسوية الإلكترونية العائدة لـ«الأموال النقدية»، وقد أثار هذا التعميم جدلاً واسعاً على اعتبار أنه يمهّد لشطب أموال المودعين، وهدفه إدخال الفريش دولار إلى مصرف لبنان، ومجرّد تطبيقه يعني شرعنة وجود أموال جديدة وأموال قديمة. في المقابل شرح الخبراء أن «التعميم يخفّف من مخاطر تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وتصنيف لبنان السلبي من قبل مؤسسات التصنيف العالمية لأنه يعيد العمل الى الشيكات والدفع الإلكتروني والتحويلات الصحيحة»، قد يكون هذا التفسير صحيحاً لكن التعميم بحد ذاته خطوة ترقيعية في ظل استمرار الهروب من حل جذري للأزمة المصرفية والاقتصادية في لبنان. وأصدر البنك الدولي قبل أيام تقريراً يؤكد فيه فشل ذلك التعميم في الحدّ من اقتصاد الكاش الذي تحوّل مرتعاً لتبييض الأموال.

https://www.nidaalwatan.com/article/238317-2023-%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%B6-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%85%D8%B7%D8%A7%D8%B1%D8%AF-%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D9%85%D8%AD%D9%85%D9%8A-%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AD%D9%85%D9%8A-%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A7-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9

7 – مذكرة ربط النزاع المقدمة من 11 مصرفاً لبنانياً والمرفوعة لوزارة المالية: خطوة صحية باتجاه حل سليم واجب استكمالها

عبده جميل غصوب، 18كانون الأول 2023

اولا: في موجز المذكرة

رفع احد عشر مصرفا لبنانياً مذكرة ربط نزاع لوزارة المالية، تضمنت بايجاز ما يلي:

أ . ان المصارف المستدعية دائنة لمصرف لبنان ومتضررة من عدم مطالبة هذا الاخير الدولة اللبنانية. وهي تملك نسبة تفوق 70 % من مجموع ودائع المصارف لدى مصرف لبنان. وان كلاً منها دائن لمصرف لبنان بودائع ثابتة في ميزانيات مصرف لبنان.

ب . ان المصارف المستدعية متضررة من عدم تسديد الدولة اللبنانية الدين المستحق بذمتها لمصرف لبنان، فمنذ وقوع الازمة الراهنة في العام 2019، امتنع مصرف لبنان عن اعادة الودائع بالعملات الاجنبية الى المصارف لكي تعيدها بدورها الى المودعين. فالدولة اللبنانية كانت على مدى احد عشر عاما ، تستدين من ودائع المودعين المودعة من المصارف لدى مصرف لبنان وانفقتها. ثم تبيّن ان سبب امتناع مصرف لبنان عن إعادة ودائع المصارف بالعملات الاجنبية سببه امتناع الدولة اللبنانية عن تنفيذ التزاماتها تجاه مصرف لبنان، المدين بدوره للمصارف المستدعية، ولمصارف أخرى.

ج . يتجلى هذا الامتناع بما يلي:

1. عدم تسديد الدولة الدين المتوجب بذمتها للمصارف المستدعية والبالغ ستة عشر ملياراً وخمسمسة وثلاثة وعشرين مليون دولار اميركي 16.523.000.000 $.

2. مخالفة الدولة اللبنانية موجبها تطبيقا للمادة 113 نقد وتسليف عبر عدم تغطية قيمة الخسارة الظاهرة في ميزانية مصرف لبنان والبالغة حتى 31 كانون الاول 2020 مبلغ 51.302.155.887 $.

3. عدم تسديدها قيمة العجز الاضافي في ميزانية مصرف لبنان عن الفترة اللاحقة لتاريخ 31 كانون الاول 2020 ، بعد تصحيحها وفقا للمعايير الواردة في تقرير Alvarez & Marsal .

فيكون الدين المتوجب بذمة الدولة لمصلحة مصرف لبنان:

16.523.000.000 $ + 51.302.155.887 $، يضاف الى هذه المبالغ قيمة العجز الاضافي عن سنتي 2021 و2022. بالاضافة الى تمويل مصرف لبنان

للدولة بالعملات الاجنبية من اموال المصارف المودعة لديه، وهي اموال المودعين، حيث كان مصرف لبنان يغطي حاجات الدولة بالعملات الاجنبية التي يؤمنها لها مقابل الليرة اللبنانية على اساس سعر صرف 1507.5 ل.ل للدولار الاميركي الواحد. وهذا ما تسبب بـ " الفجوة " المالية الضخمة ، بالاضافة الى تمويل الدولة بالاكتتاب بسندات الخزينة بالليرة اللبنانية وبالعملات الاجنبية (اي اليورو بوندز) ، التي كان يسدد قيمتها للدولة ايضاً من اموال المصارف المودعة لديه وهي اموال المودعين.

فتكون الدولة قد استدانت من مصرف لبنان مبلغاً بالعملات الاجنبية ، وصل بتاريخ 2023/9/15 الى 249.257.997.883.000 ليرة لبنانية، محسوبة على اساس سعر الصرف البالغ 1500 ل.ل للدولار الاميركي الواحد؛ اي ما يساوي 16.523.000.000 $ ستة عشر ملياراً وخمسمئة وثلاثة وعشرين مليون دولار اميركي، محررة بالعملات الاجنبية وليس بالليرة اللبنانية . فيكون ثابتا من ميزانية مصرف لبنان المنشورة باللغة الانكليزية على موقعه الالكتروني، ان الدولة مدينة له بالمبالغ المرقومة اعلاه. وقد التزمت الدولة بتسديدها بالعملة الاجنبية.

د . هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فان الدولة اللبنانية ملزمة ايضا بمقتضى المادة 113 نقد وتسليف بان تغطي كامل الخسارة التي تسببت بها لمصرف لبنان.

هـ . جاء في تقرير شركة Oliver Wyman ان الدولة اللبنانية رغم معرفتها بالعجز الحقيقي في ميزانية مصرف لبنان، كانت تقترض منه وتدفع له ارباحا وهمية.

و . وقد اجمعت كل من شركتي Alvarez & Marsal و Oliver Wyman على عدم صحة ميزانيات مصرف لبنان. وانه رغبة منه بتجنب دعوة الدولة الى الالتزام بموجبها القانوني بتغطية الخسارة في ميزانيته، كان ليس فقط يصطنع ميزانيات وهمية، بل ايضا كان يوزع للدولة ارباحا وهمية في الوقت الذي كان فيه خاسرا بعجز كبير.

ز . نشرت شركة Alvarez & Marsal في الصفحة 118 من تقريرها الميزانيات المصححة لمصرف لبنان عن السنوات من 2015 الى 2020. وقد اظهرت عجزا في كل منها، بحيث بلغ في سنة 2020 77.338.000.000 ل.ل اي ما يساوي 51.302.155.887 $.

ح . استندت المصارف المستدعية الى المادة 276 من قانون الموجبات والعقود التي تجيز لها ان تستعمل باسم مدينها مصرف لبنان، جميع الحقوق، وان يقيم جميع الدعاوى المختصة به، لتمكين هذا الاخير من التسديد للمصارف المستدعية لتتمكن هذه الاخيرة من تسديد ودائع المودعين لديها.

ط . وانتهت المصارف المستدعية الى الطلب من الدولة اللبنانية تسديد الديون المرقومة اعلاه لمصرف لبنان، تحت طائلة مراجعة القضاء الاداري لالزامها بذلك، سندا للمادة 276 موجبات وعقود وتسكير العجز في ميزانية مصرف لبنان سندا للمادة 113 نقد وتسليف ، طالبة اعتبار المذكرة بمثابة ربط نزاع.

ثانيا: في قراءة المذكرة من وجهة مصرفية قانونية

أ . في مسؤولية الدولة

من الوجهة المصرفية، تشكل المذكرة نمطاً جديداً في التعاطي مع الازمة المصرفية. فالمصارف المستدعية تنطلق من كونها مالكة نسبة تفوق 70 % من مجموع ودائع المصارف لدى مصرف لبنان. وان كلا منها دائن لمصرف لبنان بإقرار هذا الاخير ذاته في ميزانياته المتكررة. وان الدولة اللبنانية استمرت بالاستدانة من مصرف لبنان منذ وقوع الازمة الراهنة في العام 2019 . وان الدولة استدانت على امتداد احد عشر عاما (بين العامين 2010 و 2021) من ودائع المودعين المودعة من المصارف لدى مصرف لبنان وانفقتها. وان سبب عدم تمكن مصرف لبنان من اعادة ودائع المصارف بالعملات الاجنبية، سببه امتناع الدولة عن تنفيذ موجباتها القانونية تجاه مصرف لبنان، المدين بدوره للمصارف المستدعية، بالمبالغ المبيّنة اعلاه.

هذا فضلا عن عدم تنفيذ الدولة موجبها القانوني المتمثل بتغطية قيمة الخسارة الظاهرة في ميزانية مصرف لبنان، حسبما تنص عنه المادة 113 من قانون النقد والتسليف.

ان الاستناد الى المادة 113 من قانون النقد والتسليف واقع في محله القانوني الصحيح، فقد كتب الدكتور نصري دياب في هذا الصدد:

"ان علاقة الدولة بمصرف لبنان هي، بكل وضوح ، علاقة المساهم الاوحد بالمؤسسة التي يملك كامل رأسمالها. فاذا حقق مصرف لبنان ارباحاً، وجب عليه توزيعها

على مساهمه (الخزينة العامة) بعد اقتطاع مبالغ لاحتياط مصرف لبنان العام ؛ ويتناول هذا التوزيع 80 % من الارباح الصافية، وهي الارباح المحققة بعد ان يكون المصرف قد تخطّى كامل نفقاته واعبائه والاستهلاك والمؤونات. اما اذا تكبد مصرف لبنان خسائر او عجزاً، يتوقف عندها على الخزينة ، التي تستفيد من الجزء الاكبر من ارباحه، ان تغطي هذه الخسائر او العجز، وهذه ترجمة للمبدأ البديهي الذي يفرض على من يستفيد من الارباح ان يتحمل الخسائر ... ان امتناع الدولة عن تسديد موجباتها خلال سنة معيّنة او اكثر، عملا باحكام المادة 113، لا يعفيها من موجب تغطية العجز او الخسائر المتراكمة."

فيبدو واضحا ان دين مصرف لبنان تجاه الدولة له ركيزتين اثنتين:

. استدانة الدولة منه بالعملات الاجنبية.

. وواجب الدولة بتغطية العجز في ميزانيته.

ب . في مسؤولية مصرف لبنان

يتبيّن من تقريري شركتي Oliver Wyman و Alvarez & Marsal ان ميزانيات مصرف لبنان غير صحيحة، فقد جاء في الصفحة 16 من تقرير الشركة الاخيرة، ما ترجمته حرفيا الى العربية:

"لاحظنا انه من اجل تجنب تدوين خسائر، قام البنك بتحويل الكلفة الى الميزانية العمومية. ونتيجة لذلك، تمكن البنك من تحقيق ربح في جميع السنوات وبالتالي الاستمرار في توزيع ما يقارب 40 مليون دولار اميركي سنوياً لحساب وزارة المالية. وقد تم هذا التوزيع وفقا للمادة 113 من قانون النقد والتسليف. كما ينص قانون النقد والتسليف، بموجب المادة 113 منه، ان وزارة المالية مسؤولة عن تغطية خسائر البنك. ان تحويل الخسائر من الربح والخسارة الى الميزانية العمومية، أدّى الى تجنب الحاجة الى قيام الوزارة بانقاذ البنك."

هذا يعني ان مصرف لبنان ، رغبة منه بتجنب دعوة الدولة اللبنانية الى الالتزام بواجبها القانوني في تغطية الخسائر في ميزانيته، كان . ليس فقط يصطنع ميزانيات وهمية . بل ايضا كان يوزع ميزانيات وهمية، بل ايضا كان يوزع للدولة ارباحا ، في الوقت الذي كان فيه واقعا بالخسارة وبعجز ضخم.

ان الميزانيات التي نشرها مصرف لبنان ليست صحيحة. ولا تعكس وضعه المالي الحقيقي، بل هي ميزانيات "مفبركة" ووهمية، قصد مصرف لبنان من خلالها، تجنيب الدولة اللبنانية وجوب سداد العجز واعادة رسملته، وفقا لما جاء صراحة في تقريري شركتيAlvarez & Marsal

و . Oliver Wyman وهذا يقضي رفع دعوى على مصرف لبنان والدولة اللبنانية في آن واحد، لاعلان مسؤوليتهما على اكثر من صعيد، من جراء التلاعب في ميزانيات مصرف لبنان لاعفاء الدولة من موجباتها بتغطية خسائره؛ اي ان مصرف لبنان ارتكب خطأين فادحين:

1. استدانة الدولة منه.

2. اصداره ميزانيات وهمية (مزورة)، تظهر ارباحا وهمية، ولا تبيّن الخسائر الحقيقية لتجنيب الدولة مسؤولية تغطية خسائره المنصوص عنها بالمادة 113 نقد وتسليف.

1. استدانة الدولة من مصرف لبنان

كتب الدكتور نصري دياب أنه "بالرغم من ان المادة 90 من القانون (نقد وتسليف) وضعت مبدأ واضحاً وصريحا ان المصرف المركزي لا يمنح قروضا للقطاع العام، فان المصرف موّل الدولة والقطاع العام بشكل مستمر وكثيف دون تطبيق الآلية المعتمدة في المواد 91 وما يليها التي لا يمكن اللجوء اليها الا في ظروف استثنائية الخطورة او في حالات الضرورة القصوى، وكأن لبنان عاش دائماً في ظروف استثنائية وحالة الضرورة."

ويتابع الدكتور نصري دياب انه "كنا قد وضعنا ونشرنا في شباط 2022، مع مجموعة من المحامين، دراسة حول عدم قانونية استمرار مصرف لبنان في تمويل الدولة، وارسلناها الى صندوق النقد الدولي، فاشترط الاخير، بعد شهر، على الدولة، من اجل منحها تمويلا، ان تمتنع عن الاقتراض من مصرف لبنان، غير ان هذا التمويل لم يتوقف، واستمر استنزاف اموال مصرف لبنان بشتى الطرق تمويل، سلفات، دعم وغيرها."

ان اقراض الدولة اللبنانية من قبل مصرف لبنان، لا يشكل فقط مخالفة للمادتين 90 و91 وما يليهما من قانون النقد والتسليف، بل يرتب مسؤولية مشتركة، لكل من الدولة ومصرف لبنان. فالمصرف المذكور مسؤول عن "الاستسهال" في اقراض الدولة على حساب المودعين. والدولة مسؤولة عن هدر وتبديد هذه الاموال.

2. اصدار مصرف لبنان ميزانيات وهمية لتجنيب الدولة مسؤولية تغطية خسائره سندا للمادة 113 نقد وتسليف

ان مصرف لبنان لم يكتفِ باقراض الدولة خلافا لاحكام المادتين 90 و91 وما يليهما من قانون النقد والتسليف؛ بل انه عمد بالتواطؤ مع الدولة الى اصدار ميزانيات وهمية تخفي خسائره الحقيقية وتبيّن ارباحاً وهمية لتجنيب الدولة مسؤوليتها عن تغطية خسائره وفقا، للمادة 113 نقد وتسليف. وهنا ايضا وايضا تكون المسؤولية مشتركة وعلى مختلف الصعد.

نرى انه من اللازم مقاضاة الدولة ومصرف لبنان عن الاقراض غير الصحيح والتلاعب بميزانيات مصرف لبنان وعدم الاكتفاء بالمراجعة موضوع مذكرة ربط النزاع.

ثالثا: في قراءة المذكرة من وجهة اجرائية قانونية

اختارت المصارف المستدعية المادة 276 من قانون الموجبات والعقود سندا قانونيا لمذكرة ربط النزاع. ولكنها لم تبيّن ما اذا كانت ستختار " دعوى المدين Action oblique" او الدعوى المباشرة Action directe ؟

فما هو الفرق بن الدعويين؟

« Le législateur a voulu qu'un créancier puisse, dans certains cas, actioner directement le débiteur de son débiteur. Cette action directe ne doit pas être confondue avec l'action oblique, qui est celle par laquelle le créancier d'un débiteur négligent intente, au nom de son débiteur et pour le compte de tous les créanciers, les actions que le débiteur ne se donne pas la peine d'exercer. L'action directe est donnée au créancier lui – même et pour son seul profit ; le créancier agit

en son nom propre ; il n'agit pas, indirectement, « obliquement » , au nom de son débiteur.

Ainsi, l'action directe permet de passer par–dessus la tête de son débiteur, pour atteindre directement le débiteur de son débiteur » .

كما نقرأ ايضا:

« L'action directe présente, pour le tiers qui en bénéficie, un intérêt identique à celui du droit direct qui résulte de la stipulation pour autrui. La créance du tiers contre le débiteur de son débiteur , naissant directement sur sa tête, ne tombe pas dans le patrimoine de son débiteur et, par conséquent, ne sera pas le gage des autres créanciers de son débiteur . L'action directe soustrait donc le créancier qui en bénéficie au risque d'insolvabilité de son débiteur, en lui évitant de subir le concours des autres créanciers ; elle confère à ce créancier un véritable privilège, et même plus qu'un privilège, puisqu'il n'a pas à redouter le concours des autres créanciers privilégiés de son débiteur à quelque rang qu'ils se trouvent : il se paie seul sur la créance appartenant à son débiteur».

ونقرأ ايضا:

« Le créancier exerce l'action de son débiteur, non sa propre action , qu'exerce le créancier quand il agit par la voie oblique.

Le tiers défendeur à l'action oblique , peut se prévaloir contre le demandeur de toutes les exceptions qu'il aurait pu opposer à son propre créancier : toutes les exceptions

opposables au créancier qui intente l'action oblique. Si notamment, le débiteur transige avec le tiers, même au cours du procès, la transaction est opposable au créancier. Il y a là un moyen pour le débiteur d'arrêter l'action oblique. Cependant le créancier ne sera pas désarmé lorsque la transaction aura été accomplie en fraude de ses droits, il bénéficiera de l'action paulienne pour faire tomber la transaction, ce qui lui permettra de recouvrer l'exercice de l'action oblique.

Puisque le créancier agit pour le compte de son débiteur, tout se passe comme si le débiteur avait agi lui – même . Par suite, le bénéfice des condamnations obtenues sera acquis par le patrimoine du débiteur, et deviendra le gage commun de tous les créanciers.

Le créancier qui exerce l'action oblique n'a pas de privilège sur le bien qu'il a fait rentrer dans le patrimoine de son débiteur. L'intérêt qu'a le créancier à intenter l'action oblique se trouve ainsi très réduit : il hésitera à prendre l'initiative et à faire l'avance des frais d'un procés, puisque , dans l'hypothèse la plus heureuse, il devra partager avec tous les créanciers les biens dont il aura obtenu le paiement ou la restitution. On dit que, lorsqu'il agit par la voie oblique, le créancier « tire les marrons du feu » .

ونقرأ ايضا:

« La situation du créancier bénéficiant d'une action directe est beaucoup plus avantageuse que celle du créancier agissant

par voie oblique. Il est , en effet, directement créancier du débiteur de son débiteur ; il agit pour lui – même et non pour son débiteur. Il ne subit donc pas le concours des autres créanciers.

L'action oblique ne présente guère d'utilité pratique ».

ماذا يعني كل ذلك؟

هذا يعني بان الخيار الصحيح هو اختيار الدعوى المباشرة وليس دعوى المدين، لان المصارف المستدعية تصبح اذاك بمنأى عن تقاسمها الاموال التي قد تنشأ عن الدعوى، مع اي دائن آخر للدولة اللبنانية التي هي المساهم الاوحد في مصرف لبنان ، خصوصا بعد ان اصبحت اصول مصرف لبنان والدولة في آن معا مهددة، بعد توقف الدولة عن تشريف التزاماتها في الداخل والخارج الناشئة عن استحقاق سندات " اليوروبوند."

هذا فضلا عن خطر اقدام الدولة ومصرف لبنان على اجراء اي مصالحة بينهما على دين المصرف لدى الدولة، او حتى اصدار قانون بشطب ديون مصرف لبنان المتوجبة بذمة الدولة تحت اي ذريعة كانت، ضمن خطة " خبيثة " يطلقون عليها تسمية " خطة التعافي المالي والاقتصادي " ! فتمسي المصارف مضطرة ، في هذه الحالة، الى رفع دعوى بوليانة ترمي الى حمايتها من التواطؤ الذي قد يحصل بين الدولة البنانية ومصرف لبنان.

ولكن في هذه الحالة، اي عند رفع الدعوى المباشرة Action directe ، فان المصارف المستدعية وحدها تستفيد من الدعوى المذكورة دون المصارف الاخرى غير المشتركة فيها. ولا ينفع في هذه الحالة المصارف الاخرى غير المستدعية، التدخل بالدعوى للحكم لها بمطالب ذاتية متلازمة مع طلبات المصارف المستدعية، كما تنص المادة 37 أ.م.م ، لان المادة 83 من نظام مجلس شورى الدولة ، تحصر مفاعيل طلب التدخل فقط بتأييد وجهة نظر احد الخصوم؛ ما ينفي الفائدة من اي تدخل امام مجلس شورى الدولة للمصارف غير المستدعية.

تبقى مسألة في غاية الاهمية، هي مسألة توجب الرسم الذي سيكون باهظا في هذه الدعوى نظرا لضخامة المبالغ المطالب بها، وكون الدعوى المباشرة ليست معددة من بين الدعاوى المعتبرة بمقتضى المادة 13 من قانون الرسوم القضائية، " في حكم الدعاوى التي لا تقبل التقدير والخاضعة للرسم المقطوع " ؛ ونكون تاليا من بين الدعاوى القابلة للتقدير والخاضعة للرسم النسبي بمقتضى المادة 8 من قانون الرسوم القضائية.

تبقى مسألة اخيرة لا تثير اي جدل قانوني هي وجوب كون الدين المطالب به بمقتضى المادة 276 موجبات وعقود " مستحق الاداء " . فموجبات الدولة – سواء أكانت ناشئة عن الدين المترتب بذمتها لمصرف لبنان أم الدين الناشىء عن المادة 113 نقد وتسليف – هي في الحالتين، مستحقة الاداء، طالما انها ليست معلقة على شرط او مربوطة بأجل.

يبقى في النهاية ان نشير الى ان مذكرة ربط النزاع الحاضرة تشكل خطوة أولى صحيحة في مسار طويل ، ولكن في اتجاه سليم.

ولا يجب الاكتفاء بالدعوى المباشرة المذكورة في متن المذكرة، بل يجب ايضا التحضير لدعوى ترمي الى مقاضاة الدولة اللبنانية ومصرف لبنان، لاقدام هذا الاخير على اصدار ميزانيات وهمية (مزورة) تظهر ارباحا وهمية وتخفي خسائر حقيقية، لتجنب الزام الدولة بتغطية خسائر مصرف لبنان عملا بالمادة 113 نقد وتسليف.

ان تجنيب الدولة اي مسؤولية ، لم يتوقف عند هذا الحد، بل تعداه الى مشاريع واقتراحات مشبوهة ترمي الى شطب ديون الدولة لدى مصرف لبنان، لتبرير خطة اطلقوا عليها اسـم "خطة التعافي الاقتصادي والمالي " وتلبية لرغبة مزعومة من صندوق النقد الدولي!

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، ليس اقدام البعض على حصر المسؤولية بين المصارف والمودعين سوى وسيلة تؤدي تعطيل مسؤولية الدولة ومصرف لبنان واخراجهما من دائرة المشكلة ! قد يكون هذا الامر حاصلا عن حسن نية، ولكن نتائجه خطيرة جداً.

ان اعتبار المصرف وحده مسؤولا امام المودع بالاستناد الى العلاقة العقدية التي تربطهما هو نظرة مجتزأة للمشكلة، تؤدي ، في حال الاخذ بها، الى نتائج سلبية؛ فضلا

عن كونها تأتي منسجمة مع سياسات الدولة اللبنانية القائمة على " ضرب " المواطنين ببعضهم البعض لتقف منهم موقف المتفرج. هذه سياسة موروثة عن زمن الاستعمار، تقوم على قاعدة " فرّق تسد "؛ فحذار الوقوع في شباكها.

مهما يكن من أمر نأمل ان تكون مذكرة ربط النزاع الحاضرة نهجا جديدا، بحاجة الى استكمال . في سياسة محاولة استرجاع الودائع، بعيداً عن الشعبوية والغوغائية. ولتتكاتف المصارف مع المودعين و"الهيئات الاقتصادية" ليصبح الجميع في صف واحد بمواجهة من "نهب" اموال الشعب واطاح "بقدسية" الودائع. فعسى الامور تسير نحو الافضل في هذا الاتجاه، ولننتظر النتيجة، ان غدا لناظره قريب.

https://www.nidaalwatan.com/article/235572-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%B1%D8%A8%D8%B7-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AF%D9%85%D8%A9-%D9%85%D9%86-11-%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D8%A7-%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%86%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D9%81%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%84%D9%88%D8%B2%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%AE%D8%B7%D9%88%D8%A9-%D8%B5%D8%AD%D9%8A%D8%A9

8 – مذكرة المصارف لربط نزاع أم محاولة لوأد نزاع آخر؟

توفيق شمبور، 11كانون الأول 2023

*المصارف بعد استلامها الودائع من أصحابها تصبح مالكة للودائع ويقع عليها غنم وغرم استعمالها وتوظيفها مقابل فوائد محددة معدلاتها تدفعها وأصل الوديعة بالتواريخ المتفق عليها مع أصحابها

*تبقى المصارف ملتزمة بردّ الودائع التي تلقّتها ومتمماتها إلى أصحابها بغض النظر عن نتائج استعمالاتها وتوظيفاتها لهذه الودائع، ومنها عدم قيام الدولة ومصرف لبنان بردّ المتوجب عليهما

*لا يمكن للقاضي سماع من أفسد وقام بباطل ويطالب بحقه من هذا الباطل فالأموال التي تطالب المصارف بإعادتها إليها متأتّية من مخالفات ارتكبتها المصارف فرادى او بالإشتراك مع الدولة ومصرف لبنان

*خالفت المصارف الأحكام التي تحظّر عليها منح الإعتمادات لشخص واحد بما يتعدّى 30% من الأموال الخاصة لكل مصرف ومن دون تكوين مؤونات كافية مقابل الإنكشاف على مخاطر الدين السيادي

تقدم 11 مصرفاً بمذكرة ربط نزاع امام وزارة المالية بصفتها دائنة لمصرف لبنان ومتضرّرة من (1) عدم تسديد الدولة ديناً مستحقاً بذمتها لمصرف لبنان يتجاوز 16 مليار دولار اميركي يدفع بالعملة الاميركية، حسب ما ورد في ميزانية المصرف المنشورة على موقعه الالكتروني باللغة الانكليزية وعدم مطالبة الاخير اياها بسداد هذا الدين، و (2) من عدم تغطية الدولة الخسائر التي ظهرت كعجوزات في ميزانيات مصرف لبنان ما بين اعوام 2015 و2020 بعد ان تم تصحيحها بموجب تقرير Alvarez & Marsal. بحيث تخطت 51 مليار دولار اميركي في العام 2020 وذلك عملا بالمادة 113 من قانون النقد والتسليف التي تنص على انه في حال « كانت نتيجة سنة من السنين عجزاً، تغطى الخسارة من الاحتياط العام (لدى مصرف لبنان)، وعند عدم وجود هذا الاحتياط او عدم كفايته تغطى الخسارة بدفعة موازية من الخزينة». وطالبت مذكرة المصارف الدولة اللبنانية بسداد الدين وتغطية العجز الآنفي الذكر. وايضاً، وبعد تصحيح ميزانية مصرف لبنان لسنتي 2021 و2022 وتحديد قيمة العجز الاجمالي، بتغطية قيمة هذا العجزعملاً بالمادة 113 الآنفة الذكر. وقد استندت المصارف في مطالبها الى نص المادة 276 من قانون الموجبات والعقود التي تجيز للدائنين «ان يستعملوا باسم مديونيهم جميع الحقوق وان يقيموا جميع الدعاوى المختصة بهم... وان يداعوا مباشرة عن مديونهم... شرط ان يكون دينهم مستحق الاداء... وتكون نتائج الدعوى مشتركة بين جميع الدائنين بدون ان يترتب للدائن الذي شرع في الدعوى امتياز ما على الاخرين.»

ربط إعادة الودائع إلى المودعين بإعادة الدولة ومصرف لبنان أموال المصارف إليها

ورد في مذكرة ربط النزاع «ان الدولة استدانت على مدى 11 عاماً ما بين 2010 و2021 من ودائع المودعين التي اودعتها المصارف اللبنانية لدى مصرف لبنان وانفقتها. وبالتالي فان سبب امتناع مصرف لبنان عن اعادة ودائع المصارف لديه بالعملات الاجنبية للمصارف هو فعل الدولة اللبنانية المتمثل بامتناعها عن تنفيذ موجباتها القانونية تجاه مصرف لبنان المدين بدوره للمصارف المستدعية... ما يحول دون تنفيذ المصارف موجباتها تجاه مودعيها برد ودائعهم اليهم.»

كلام غير دقيق في ما انتهى اليه ويرمي بوضوح الى تحوير الأساس القانوني لتعامل المصارف مع المودعين. فالاخيرة تصبح بعد استلامها الودائع من اصحابها مالكة للودائع ويقع عليها غنم وغرم استعمالها وتوظيفها مقابل فوائد محددة معدلاتها تدفعها وأصل الوديعة بالتواريخ المتفق عليها مع صاحبها. وتتحدث المذكرة عن الودائع وكأنها محكومة بأنموذج خاص من «عقود إدارة الحسابات gestion des comptes» أو «العقود الائتمانية contrats fiduciaires» يكون بمقتضاها على المودعين، لا المصارف، تحمّل تداعيات العقود التي تبرمها إدارات الأخيرة. والمقصود هنا طبعاً الآثار الخاسرة لهذه العقود بنظر المصارف، لا المربحة منها. وهذا غير صحيح، اذ تبقى المصارف ملتزمة برد الودائع التي تلقتها ومتمماتها الى اصحابها بغض النظر عن نتائج استعمالاتها وتوظيفاتها لهذه الودائع، ومنها عدم قيام الدولة ومصرف لبنان برد المتوجب عليهما لها اي للمصارف.

عدم إمكانية المصارف التأسيس على مخالفات فردية ومشتركة ارتكبتها

تقول قاعدة قانونية لاتينية انه لا يمكن للقاضي سماع من أفسد وقام بباطل ويطالب بحقه من هذا الباطل.

nemo auditur propriam turpitudinem allegans.

ترجمتها الى الفرنسية:

Personne ne peut être entendu (en justice) s'il invoque sa propre turpitude

فالاموال التي تطالب المصارف الدولة ومصرف لبنان بإعادتها اليها متأتية من مخالفات ارتكبتها المصارف فرادى او بالاشتراك مع الدولة ومصرف لبنان، واودت الى تسليمها (اي المصارف) الجهتين الاخيرتن اموال المودعين وهي تطالب الآن باستعادتها.

فمذكرة المصارف تشير عرضاً الى عدم قانونية اقراض مصرف لبنان الودائع المصرفية الى الدولة، واللافت، من دون اي توقف ومناقشة لقانونية اقراضها هي لهذه الودائع الى مصرف لبنان والدولة. لقد قامت المصارف بمخالفة احكام المادة 121 من قانون النقد والتسليف وشروحاته التي تطالبها بان تستعمل لحسابها الخاص في عمليات تسليف الاموال التي تتلقاها من الجمهور، وذلك من خلال اتيان عمليات تدخل ضمن نشاط وموضوع «مصارف الاعمال والتسليف المتوسط والطويل الاجل» حسب القانون 22/ 67. فوظفت الجزء الأكبر من الودائع التي تلقتها، على الاخص بالدولار، في سندات وعمليات آجلة مع القطاع العام (سندات خزينة ويوروبوندز كما شهادات ايداع مصدرة من مصرف لبنان وهندسات مالية متنوعة أطلقها الاخير) طمعاً بمعدلات فوائد مجزية.

ايضاً خالفت المصارف في عملياتها السابقة الاحكام النظامية التي تحظر عليها منح الاعتمادات لشخص واحد بما يتعدّى نسبة 30 بالمئة من الاموال الخاصة لكل مصرف، ودون تكوين مؤونات كافية مقابل الإنكشاف على مخاطر الدين السيادي خصوصا عندما يكون بالعملات الاجنبية لعدم وجود «مقرض أخير» بهذه العملات. وهو امرحذّر منه صندوق النقد الدولي في عدد من تقاريره من دون أن تلقى تحذيراته الآذان الصاغية.

كذلك ارتضت المصارف تكوين توظيفات الزامية بمعدلات فوائد مجزية مخالفة للقانون طالبها بها مصرف لبنان بمقتضى القرار الاساسي 7926 تاريخ 20 ايلول 2001، من دون ان تطعن بعدم قانونية هذا القرار الواضحة. اذ يستند في حيثياته الى المادة 67 (و) من قانون النقد والتسليف. وهذه الفقرة لا تعطيه خيار فرض اية توظيفات الزامية، علماً ان الفقرة (د) تتحدث حصرياً عن احتياطات الزامية غير منتجة للفوائد.

كما راكمت المصارف الاكتتابات باصدارات آجلة لمصرف لبنان من شهادات الايداع بالعملات الاجنبية. علماً ان حيثيات القرار الاساسي رقم 7534 المنظم لهذه الاصدارات

تستند الى المادة 81 (6) من قانون النقد والتسليف. وهذه الفقرة لا تتحدث عن موضوع اصدار مصرف لبنان لشهادات ايداع. والفقرة التي تليها تتحدث حصراً عن حالتي استقراضه بالعملات الاجنبية من المصارف المركزية والمصارف والمؤسسات المالية الاجنبية والمؤسسات المالية الدولية، وشرط ان يكون الاستقراض لمدة قصيرة الاجل وضمن نطاق مهامه كمصرف مركزي. وقد اقترن تسويق شهادات الايداع المصدرة من مصرف لبنان بتقاضي عمولات موضوع ملاحقات قانونية في عدد من الدول الاوروبية بجرم تبييض الاموال.

وشارك العديد من المصارف بهندسات مالية ذات عوائد جد مجزية اطلقها مصرف لبنان بصورة مخالفة للقانون، وتعاقب عليها المادتان 671 و 690 من قانون العقوبات. وذلك ابتداء من عام 2015 وهو العام الذي ذكر تقرير Alvarez & Marsal تجاوز العجز في ميزانية مصرف لبنان 15 مليار دولار، فكان التمويه على هذا العجز واحداً من الاهداف المبتغاة من هذه الهندسات.

والشيء اللافت ان الرئيس السابق لجمعية المصارف الدكتور فرنسوا باسيل كان قد حذر عام 2014 من تمويل المصارف لطبقة سياسية فاسدة، فجوبه بحملات تجريح وتقريع ودعوى ضدّه من النائب هاني قبيسي من حركة «أمل» التي يرأسها السيد نبيه بري، الذي أقر في 20 آذار 2019 بان «الفاسد الاكبر هو الدولة»... وقد اختارت ادارات غالبية فروع المصارف الاجنبية الانسحاب من السوق اللبناني على الانغماس بالمخاطرة الخطيرة التي قامت بها المصارف الاخرى بتركيز تمويلها بالعملات الاجنبية لعمليات وحاجات قطاع عام فاسد.

قروض المصارف للخزينة ولمصرف لبنان هي قروض «مقيتة»

تكمن اهمية الاشارة الى المخالفات القانونية السابقة في امكانية التأسيس عليها للرد على مذكرة المصارف وأية مطالبات قضائية لاحقة قد تتقدم بها الاخيرة، على قاعدة ان القروض التي ابرمتها مع الخزينة ومصرف لبنان يمكن تصنيفها بـ«المقيتة» او «الكريهة» ويمكن التملّص منها، وتحميل مسؤوليتها لمن أبرموا عقودها أو أصدروا وروجوا لسنداتها واكتتبوا بها، في ما لو تم اثبات «مقت هذه الديون وكراهتها» بعدم اطلاع وموافقة ممثلي الشعب عليها وانفاقها في مجالات من غير المؤكد انها للصالح

العام ويقين المقرضين بالامر، حسب استاذ القانون الروسي Alexander Nahum Sackالمتخصص بالاشكالات المالية للدول التي تتعسر وتتوقف عن دفع ديونها.

وقد اكدت هذا المنحى وطورته دراسات وقرارات عديدة منها دراسة صدرت عن صندوق النقد الدولي تحت عنوان «التمويل والتنمية» لـ Michael Kremer و Seema Jayachandran، وتقرير للبنك الدولي بعنوان « الديون المقيتة: اعتبارات عدة» ودراسة للاستاذ في القانون Robert Howse من جامعة Michigan لصالح منظمة الـ CNUCED وغيرها...

وقد اثارت عدة دول في تاريخها موضوع «مقت ديونها العامة وكراهتها» وتنوعت النتائج المتحصلة من ذلك. من هذه الدول المكسيك، كوبا، كوستاريكا والعراق وغيرها... ومما لا شك فيه ان قروض المصارف اللبنانية للدولة ومصرف لبنان بغالبية صورها هي من نوع «القروض المقيتة» سنداً لاعلان وتنبيه رئيس جمعية المصارف السابق الدكتور فرانسوا باسيل. ويصدق الامر على قروض مصرف لبنان للدولة اذ تخالف القانون ايضاً بشكل فاقع.

النتيجة

التهديد باحتجاج الدولة ومصرف لبنان بـ» مقت وكراهة» القروض التي حصلا عليها من المصارف يفضي بلا ريب الى تدعيم وتركيز مسؤولية والتزام المصارف برد الودائع الى اصحابها، من دون ربط ذلك باي امر خارجي مثل اشتراط سداد الدولة ومصرف لبنان لديونهما للمصارف، ما يضمن عدم تحول مذكرة ربط النزاع الموجهة من المصارف الى وزارة المالية الى محاولة لوأد نزاع آخر هو: نزاع المصارف مع مودعيها حول استرداد الاخيرين لودائعهم منها.

وتهديد الدولة ومصرف لبنان باثارة هذا الاحتجاج رداً على مذكرة ربط النزاع قبل اعتماد ترتيبات تضمن التزام المصارف برد نسبة عليا من الودائع الى اصحابها، سيدفع الى تركيز الجهود على الخطط والبرامج الهادفة الى تعزيز هذه القدرة وهذا الالتزام. واهمها تدخل المشرع لوضع الاحكام التشريعية التي تنظم استرداد جميع الاموال التي تم تحويلها بصورة استنسابية الى الخارج بعد 17 ايلول 2019 بما فيها الاموال الائتمانية على نحو معاقب عليه بالمادة 690 من قانون العقوبات. وفتح ملف القروض

التي تم استيفاؤها استنسابياً على اسعار صرف متدنية عن اسعار الصرف الواقعية خلافاً لشروحات الفقه القانوني والترتيبات التي تعتمد عادة عند حدوث ازمات مالية مصحوبة بموجات تضخم عاتية توصلاً لاعتماد تسويات تضمن حقوق المودعين كاملة. ايضاً يجب ان تكون هناك اعادة نظر في ملف الهندسات المالية التي عقدت على نحو معاقب عليه ايضا بمقتضى المادة 690 السابقة، حيث تشير دراسة احد الاقتصاديين المرموقين الى ان المبالغ الممكن تحصيلها من هذا الملف لا تقل قيمتها عن الملف السابق ما يقدر معه ان تبلغ او تفوق قيمة المبالغ المتأتية من تسوية الملفين السابقين، مضافاً اليهما قيمة التوظيفات الالزامية لدى مصرف لبنان بالعملات الاجنبية وقيمة القروض التي لا تزال عالقة بهذه العملات لدى المصارف وغيرها... الفجوة التي يحكى عن وجودها في حسابات مصرف لبنان. بنهاية المرحلة الاولى يجب ان يصار الى عقد تسوية بين الدولة ومصرف لبنان من جهة، والمصارف من جهة اخرى. يتفق فيها على رد نسبة مجزية من التزامات الفريق الاول الى المصارف يتم تحديد مقدارها وكيفية ومواعيد ادائها على ان تخصص منها نسبة معينة لرد ودائع المودعين المتبقية مباشرة.

ايضا يفيد التهديد بالاحتجاج بـ»مقت وكراهة» القروض العامة في اطلاق مناقشات تهدف الى تسوية مقبولة مع حاملي سندات اليوروبوندز، وما يسهل ذلك ورود اسم لبنان من ضمن لائحة الدول المتقدمة بالفساد. وهو امر كان يفترض توقع افرازاته على قروضه واصداراته من قبل المكتتبين بسنداتها او الذين اكتسبوها لاحقاً من خلال الاسواق. اخيراً من الطبيعي الاشارة الى ان اطلاق هذا المنحى في تسوية الامور يتطلب اول ما يتطلب قادة لا شائبة فساد في ماضيهم ولا في حاضرهم يمكن تعييرهم بها وتناقض توجهات المنحى.

(*)أستاذ محاضر في قوانين النقد والمصارف المركزية

https://www.nidaalwatan.com/article/232687-%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%88-%D8%B3%D8%B9%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85

9 – جملة ثغرات تعتري مشروع قانون هيكلة البنوك

أفيوني: أعذار المصارف أقبح من ذنوبها

باسمة عطوي، 11كانون الأول 2023

*بغياب إعادة هيكلة الدين العام وإعادة هيكلة ديون البنك المركزي سيبقى أي قانون لاعادة هيكلة المصارف حبراً على ورق

*سيلقى قانون إعادة الهيكلة مصير كل محاولات الاصلاح السابقة وستتكفل القوى الحاكمة بنسفه تأجيلاً وتعديلاً وتفريغاً

*يستحيل أن يقبل حاملو سندات اليوروبوندز باستخدام أصول الدولة لتسديد ديون البنك المركزي بدلاً من تسديد ديونهم

*تعنّت البنوك وادّعائها أنها كانت مغلوبة على أمرها استخفاف بالعقول وهرطقة مالية وعلمية لم تعد تنطلي على أحد

*البنوك كانت تعرف بالمخاطر العالية وتقاضت الفوائد الباهظة نظراً للمخاطر العالية وخاطرت في إقراض الدولة والبنك المركزي

*تخسير المودعين وحدهم استهتار غير مسبوق بمبادئ العدالة البديهية ووصمة عار على جبين المصرفيين والسياسيين المعطلين للحلول

*يجب أن يتصدّى فريق منطقي في جمعية المصارف لسياسة الأنانية والتصلّب التي تعطّل الحلول وتضرب مصالح القطاع والاقتصاد والمودعين

*أقترح تطعيم الهيئة المكلّفة إصلاح المصارف وتقرير مصيرها بخبراء أجانب وممثلين عن هيئات عربية ودولية مالية مستقلة

تجتهد المصارف اللبنانية في ابتكار عراقيل قانونية، لوضعها في دواليب مشاريع الاصلاح وآخرها مشروع قانون اعادة هيكلة المصارف الموجود في مجلس الوزراء والمفترض تعديله لاقراره ثم تحويله الى مجلس النواب، كما وعد رئيس الحكومة نجيب ميقاتي. إحدى أدوات العرقلة الجديدة الرسالة التي وجهها رئيس جمعية المصارف سليم صفير الى رئيس الحكومة نجيب ميقاتي، وهجوم الوزراء المحسوبين على المصارف (مثل عصام شرف الدين وعباس حلبي وغيرهما) على مشروع القانون في مجلس الوزراء. وهناك ايضاً ما قام به أحد عشر مصرفاً في رسالة إلى وزارة المالية، بمذكرة

ربط نزاع، طالبت الدولة اللبنانية بتسديد ديونها والتزاماتها الى مصرف لبنان لكي يتمكّن الاخير من تسديد التزاماته الى المصارف اللبنانية، لتتمكّن بدورها، بحسب الزعم، من اعادة أموال المودعين. وبحسب المتابعين، فان سلوك المصارف سواء في الرسالة التي قدمها صفير، أو المذكرة التي رفعتها المصارف لاحقاً، هو اعلان سافر منها بانها تنكر مسؤوليتها وأنها «ليست بحاجة الى اصلاح» بعد مرور 4 سنوات من اندلاع ازمة هي بين ابرز مسبّبيها!

بمعنى آخر، لا تزال المصارف في حالة نكران للواقع. ففي المقطع الاخير من رسالة صفير يظهر أن الهدف الفعلي من التحفّظ على القانون، وهو رفض تحميل كبار المساهمين في المصارف وأعضاء مجالس الإدارة والإدارة العليا «مسؤوليّة الأزمة»، المرتبطة– بحسب تشخيص المصارف– بتخلّف الدولة عن سداد ديونها. علماً أن المدافعين عن القانون في مجلس الوزراء وعلى رأسهم نائب رئيس الحكومة سعادة الشامي، حاول تصويب الصورة من خلال الايضاح في مجلس الوزراء، بأن المصارف مفلسة بالفعل والقانون يفترض أن يفضي إلى إنعاشها لا العكس. أمّا مسألة الودائع، فيفترض أن يعالجها مشروع قانون التوازن المالي، لا قانون إعادة الهيكلة، الذي تقتصر مفاعليه على الجانب التنظيمي ووضع آليّات لتقييم المصارف وتحديد كيفيّة التعامل معها.

كل ما تقدم يشي بأن النقاش محتدم حول قانون اعادة الهيكلة، الذي وصفه أحد المصرفيين في تصريح غريب بأنه «قانون الشلمسطية»، وبأنه سيشهد فصولاً ساخنة مقبلة. من جهتها تحاول «نداء الوطن»، بعد أن فتحت النقاش حول القانون مع جمعيات المودعين وآخرين الاسبوع الماضي، استكمال تقييم قانون اعادة الهيكلة المطروح، مع مختصين مشهود لهم بالاصلاح والدراية المصرفية والمصداقية الدولية، لتكوين صورة أكثر وضوحا أمام المودعين الذين يدفعون الثمن وحدهم منذ اكثر من 4 سنوات.

عادل أفيوني

جاء القانون متأخراً

يقدم وزير الدولة السابق لشؤون الاستثمار والتكنولوجيا، والخبير المصرفي في اقتصاد الدول الناشئة وفي الاسواق المالية العالمية عادل افيوني، رؤيته لقانون اعادة هيكلة المصارف المطروح، انطلاقاً من خبرته المصرفية أولاً، ومن معرفته بالواقع اللبناني ثانياً، كونه عايش من كثب أداء الطبقة السياسية ما قبل الانهيار (كان وزيراً في حكومة الرئيس سعد الحريري الاخيرة). يقول لـ«نداء الوطن»: «اقتراح القانون جاء متأخراً، فالمصارف تعثّرت من 4 سنوات عندما توقّفت عن تسديد الودائع الا لقلّة من المحظيين، ومن حينها توقف القطاع المصرفي عن أي نشاط منتج في تمويل الاقتصاد»، معتبراً أن «غياب أي قانون لمعالجة هذه الكارثة المصرفية حتى اليوم، هو ظاهرة عجز وفشل غير مسبوقة دفع ثمنها المودعون والقطاع والاقتصاد ككل.»

سيكون مصيره الفشل

يضيف: «شخصياً أعتقد ان هذا القانون سيكون مصيره مثل مصير كل محاولات الاصلاح السابقة، وستتكفل القوى الحاكمة السياسية والاقتصادية والمصالح الخاصة، بتعطيله وتسويفه في متاهات السياسة والنقاشات العقيمة حتى اجهاضه وتفريغه من محتواه، تماماً كما اجهضت حتى الآن كل اقتراحات الاصلاح الماضية منذ اندلاع الازمة»، سائلا: «بالمنطق كيف نتوقع نتيجة ايجابية، طالما أن اصحاب القرار السياسي والمالي لم يتغيّروا، وهم من اوصل القطاع الى الانهيار وأعطى الاولوية لحماية مراكزهم ومصالحهم، على حساب المنطق المالي والعدالة الاجتماعية والمصلحة العامة؟.

تضييع الوقت واستنزاف المودعين

يرى أفيوني أن «النهج الذي ساد منذ 4 سنوات في معالجة أزمة المصارف، كان عنوانه تضييع الوقت واستنزاف المودعين اولاً، واعتمد على أن المودع هو الحلقة الاضعف وهو مجبر على القبول باقتطاع وديعته لأنه لا يستطيع الانتظار. هذا المودع اذاً كان هو من يمتص الخسائر اولاً، فهو كلّما سحب وديعته مع اقتطاع لحاجته لها يخفّف من مطلوبات المصارف وبالتالي يخفف من خسائرها»، واصفاً ما حصل بأنه «ظلم لا يصدّق، اذ هل يجوز استخدام المودع كخط الدفاع الاول في تحمل الخسارة؟

هو استهتار غير مسبوق بمبادئ العدالة البديهية وسيبقى وصمة عار على سمعة القطاع، وعلى كل من يتحمل مسؤولية تعطيل الحلول من 4 سنوات الى اليوم.«

إستخفاف بالعقول

يعتبر أفيوني أن «تقديم الحكومة مشروع قانون لاعادة هيكلة المصارف (مع علّاته وثغراته) خطوة في الطريق الصحيح لفتح النقاش في هذا الموضوع الاساسي»، مستدركاً أن «نهج التأجيل والتعطيل تصدّى للمشروع من اول لحظة اعلانه، اذ ما ان تم طرحه حتى تصدّى له الفريق المتطرّف في جمعية المصارف، وبدأ التصويب عليه وعدنا الى سردية تهرّب المصارف من المسؤولية والى شعار تحميل الخسائر كاملة الى الدولة واصولها.«

ويشدّد على أن «هذا المنطق في نكران مسؤولية المصارف في الانهيار، والتعنت والادعاء انها كانت مغلوبة على امرها هو استخفاف بالعقول وهرطقة مالية وعلمية، ولم يعد ينطلي على أحد بل مضيعة للوقت. وهو نفس العذر الذي عطّل كل المحاولات السابقة لانقاذ القطاع ولانقاذ الودائع»، مؤكداً أن «المسؤولية الاولى في التعثّر هي على المقترضين، اي الدولة والبنك المركزي ولا خلاف على ذلك، وعلى الدولة تحمل الجزء الاول من ديونها، ولكن الدائن، اي المصارف، لا تستطيع التهرب من مسؤوليتها. هي كانت تعرف بالمخاطر العالية وتقاضت الفوائد الباهظة نظراً للمخاطر العالية، وخاطرت في اقراض الدولة والبنك المركزي مع معرفتها الكاملة بهذه المخاطر، وعن سابق تصور وتصميم وعن سعي وراء الربح.«

عذر أقبح من ذنب

يضيف: «مقولة ان المصارف قامت باقراض الدولة والمركزي، تحت ضغط السلطات السياسية هو عذر اقبح من ذنب، فاذا كان ذلك صحيحاً كيف تبرّر المصارف انها كانت تسجل الارباح القياسية من وراء هذه القروض، وبدون مؤونة، وتتباهى بها على صفحات الجرائد، ثم توزع جزءاً كبيراً من هذه الارباح على المساهمين بدلاً من الاحتفاظ بها في ميزانيتها لتغطية المخاطر؟»، مؤكداً أنه «آن الاوان بعد 4 سنوات من سياسة النكران والتعنت التي أجهزت على القطاع وعلى الاقتصاد، أن يتصدّى فريق منطقي في جمعية المصارف لسياسة الانانية والتصلّب التي تعطّل الحلول العادلة، وتضرب مصلحة

القطاع ومصلحة الاقتصاد ومصلحة المودعين، وآن الاوان كي يقارب اصحاب المصارف اعادة هيكلة مصارفهم بمسؤولية وواقعية.«

6خطوت متتالية لا بد منها

يذكّر أفيوني بأن سبق له أن اقترح «تراتبية واضحة وعلمية وعادلة في اعادة هيكلة المصارف، وهناك آلية معروفة ولو طبقنا هذه التراتبية وهذه الآلية منذ البداية لكنّا تجنبنا الفوضى وعشوائية التعاميم، ولكنّا تجنبنا الوصول الى هذه الحالة الكارثية من تبخر الودائع وانهيار القطاع، ولكنّا تجنبنا الكوارث الاجتماعية والاقتصادية التي سببها هذا الانهيار، معدداً عناوين هذه الآلية بأنها:

أولاً: تقييم اصول المصارف، وهذا غائب عن اطار المشروع الحالي

ثانياً: إحتساب الخسائر بناء على تقييم الاصول وتطبيق التراتبية العلمية العادلة، في عملية امتصاص الخسائر والتي يتحمل المساهمون بموجبها الخسائر اولاً.

ثالثاً: إعادة رسملة كل مصرف على هذا الاساس اذا امكن، او تصفيته اذا استحالت اعادة رسملته.

رابعاً: بناء على ما سبق يتم تحديد مقدار المسؤولية الاضافية التي على مجالس الادارة تحملها، لتعويض المودعين وتحديد قيمة الودائع الصغيرة المضمونة وبدعم من صندوق ضمان الودائع.

خامساً: بعد اتمام كل هذه العملية يتم احتساب الخسائر النهائية على كل مودع، وكيفية تعويضه من اسهم المصرف او من ادوات مالية يتم اصدارها ضمن امكانات ميزانية المصرف، وقدرته على استيعاب مثل هذا التعويض.

سادساً: دعم اضافي من الدولة الى المودعين لتخفيف خسائرهم. وانا كنت اقترحت أن تتحمل الدولة مسؤولية اضافية مباشرة تجاه فئة معينة من المودعين فقط، وهم المودعون الذين يستحقون دعماً اضافياً اجتماعياً من الدولة، وهؤلاء هم المودعون العاديون الذين فقدوا جنى عمرهم من المدخرات، وبما فيهم الصناديق التقاعدية والجمعيات الخيرية والنقابات. أما المودعون المحترفون الذين استثمروا سعياً وراء الربح

والمضاربة، والمودعون الذين لجأوا الى المصارف اللبنانية هرباً من السلطات الضريبية في الخارج، فهؤلاء لا مسؤولية للدولة تجاههم ولا يجوز ان يستفيدوا من اي صندوق اضافي لدعم المودعين.

فوضى وعشوائية

يرى أفيوني أن «ما يعقّد كل هذه الآلية في حالة لبنان هو الفوضى القانونية والاستنسابية وعشوائية التعاميم، منذ اندلاع الازمة وعلى مدى اربع سنوات، والتي أدت الى تمييز رهيب بين المودعين يجب تصحيحه توخياً للعدالة»، مشيراً الى أنه «اقترح اقرار مفعول رجعي يحفظ حقوق صغار المودعين، الذين اجبروا على الاقتطاع وتكبد الخسائر في السنوات الماضية بموجب التعاميم نظراً لحاجتهم للوديعة، وبالتالي فقدوا حقوقهم وتحملوا الخسائر عوض المساهمين قبل تطبيق قانون شامل. اذ لا يجوز ان يدفع هؤلاء المودعون ثمن التأخير في اقرار اعادة الهيكلة.»

ويعتبر أنه من الضروري معالجة التحويلات التي تمت الى الخارج بطريقة استنسابية وتطبيق مفعول رجعي عليها، ومعالجة القروض التي تم تسديدها على سعر صرف رسمي، ولكن بدون ضرب القطاع الخاص والمؤسسات المنتجة.»

الخطوة الأولى هي التقييم

بناءً على ما سبق، يجزم أفيوني أن هناك ثغرات وملاحظات يمكن تسجيلها على قانون اعادة المصارف الذي يجري نقاشه حالياً، أولها «التذكير بأن هذا القانون يجب أن يكون جزءاً من حل شامل، يتضمّن مشروعاً لاعادة هيكلة الدين العام واعادة هيكلة البنك المركزي، ويتضمّن مشروعاً لمعالجة أزمة المودعين. والا يستحيل تطبيقه بمفرده وبالقطعة وسيبقى حبراً على ورق ونظريات»، لافتاً الى أن «الخطوة الاولى في اي عملية اعادة هيكلة للمصارف هي طبعاً تقييم اصول المصارف، وهذه خطوة بديهية اساسية تتم عادة في اول الازمة، لكن في حالة لبنان لم تحصل حتى اليوم ولا يتطرّق اليها القانون المقترح الا من بعيد، وطالما لا يوجد مشروع لتقييم الاصول يبقى القانون ناقصاً ونظرياً وغير قابل للتطبيق، وهذه ثغرة مهمة في الاقتراح الحالي.»

يشرح افيوني معنى تقييم الاصول بالقول: «طالما أن معظم الاصول، للأسف، هي قروض للدولة وودائع لدى المصرف المركزي، فان تقييم هذه الاصول يتطلب الاتفاق

على اعادة هيكلة دين الدولة وديون المركزي اولاً»، مشدداً على أنه «لا اعادة هيكلة ممكنة للمصارف قبل اعادة هيكلة الدين العام، واعادة هيكلة المصرف المركزي، الا لو اتبعنا خطة البنك الجيد والبنك السيئ التي اقترحتها شخصياً من 3 سنوات ونصف ولم يستجب احد لهذا الاقتراح للاسف.«

هيكلة الديون السيادية: يضيف: «من الضروري التذكير بأن اعادة هيكلة الدين العام وديون المركزي، تتطلب قبول المصارف باقتطاع ديونها تجاه المركزي تماماً كما سيكون هناك اقتطاع على اليوروبوند. وهذا يتطلب من المصارف التخلي عن فكرة استخدام اصول الدولة لتسديد ديون المركزي تجاهها كاملة»، جازماً بأنه «من المستحيل أن يقبل حاملو اليوروبوند باستخدام أصول الدولة لتسديد ديون المركزي بدلاً من تسديد ديونهم. اذاً نظرية استخدام اصول الدولة لتسديد ديون المركزي تجاه البنوك قبل تسديد اليوروبوند، هي هرطقة قانونية ومالية وتعرضنا لتداعيات خطيرة. اضافة الى كون الفكرة بحد ذاتها منافية لبديهيات العدالة الاجتماعية والسياسة المالية الرشيدة.«

ويرى بأن «على المصارف تقبّل واقع ان الاقتطاع في حالة التعثر، هو مبدأ مالي بديهي ولا مهرب منه ويطبّق على ديون المركزي بالدولار كما يطبّق على ديون الدولة، ونكران هذا المبدأ كذلك هرطقة. اذ لو لم يكن هناك مخاطر بالاقتطاع، ولو كانت هذه الديون مضمونة بأصول الدولة كما تطالب المصارف، لما كانت دفعت هذه الديون فوائد عالية جداً.« ويخلص الى أن «الخطوة الاولى في اعادة هيكلة المصارف، يجب ان تكون اعادة هيكلة ديون الدولة والمركزي بالاتفاق مع الدائنين واهمهم المصارف، وهذه الخطوة لا تزال للاسف بعيدة المنال وسط حالة انعدام المسؤولية السائدة»، لافتاً الى أنه «بغياب اعادة هيكلة الدين العام واعادة هيكلة ديون المركزي، سيبقى اي قانون لاعادة هيكلة المصارف حبراً على ورق، كونهما يحددان مقدار المسؤولية الذي تتحمله الدولة وبالتالي الخسائر التي تتحملها وباقي الخسائر يتحملها الدائنون اي المصارف»، ويجزم بأن «هذه العملية أساسية لتقييم اصول المصارف ووضعها المالي، وبالتالي لتحديد اي من المصارف هو المفلس وغير قابل للتعويم، واي من المصارف هو المتعثر لكنه قابل للانقاذ. هذا التقييم عملية حساسة جداً وتتطلب رقابة شفافة ونزيهة.«

ضرورة تغيير مجالس إدارات المصارف ومديريها

تناول عادل افيوني في معرض الحديث عن قانون اعادة هيكلة المصارف مصير ومسؤولية مجالس ادارات المصارف الحالية والاصلاح المطلوب في حوكمة القطاع والتجديد في ادارته، معتبراً أن «القطاع المصرفي لا ينهض من دون ثقة ومصداقية كاملة، وهذه الثقة اليوم انهارت في معظم المصارف بسبب تعثرها وتعامل معظمها الاستنسابي والعشوائي مع العملاء منذ اندلاع الازمة»، لافتاً الى أنه «من المستحيل استقطاب أي مستثمر جديد أو مودع من دون ثقة متينة لا لبس فيها، وهذا أمر معدوم اليوم». ويؤكد أن «استعادة الثقة تتطلّب كما ذكرنا اعلاه، لجهة اعادة هيكلة الميزانيات بطريقة صادقة وشفافة، لكنها تتطلب كذلك ادارة قوية تملك المصداقية والمهنية والنزاهة»، مشدداً على أنه «من الضروري في أي اعادة هيكلة، وضع اطار عصري للحوكمة يفصل دور المدير العام التنفيذي عن دور مجلس الادارة الرقابي، ويجدّد الادارات ومجالس الادارة بشكل جذري. وبغض النظر عن مسؤوليتهم في الازمة ام لا، فهذا مبدأ بديهي في عالم الاعمال، فعند التعثّر او الفشل لا يجوز الاستمرار بنفس الاشخاص مهما كانت خبرتهم وتاريخهم، والا فسيكون من الصعب استعادة الثقة واعادة النهوض بالقطاع.«

ويختم: «هناك طبعاً ملاحظات كثيرة قانونية وتشريعية ومالية اضافية، لكنني اردت القاء الضوء هنا على بعض منها اعتبره بالغ الاهمية ولم يحظ بنفس النسبة من التعليقات حتى الآن.«

لا بد من الاستعانة بخبرات دولية لمزيد من الشفافية والموضوعية والحوكمة:

يتحدث عادل أفيوني عن ثغرة اضافية في مشروع قانون اعادة هيكلة المصارف، وهي برأيه «في اقتراح الحكومة لتطبيق الحوكمة وآلية تعيين وعمل الهيئة المكلّفة بتقييم المصارف وتقرير مصيرها»، معتبراً أنه «من السذاجة الاعتقاد بامكانية تشكيل هيئة مستقلّة وغير مسيّسة ولا مصالح أو روابط شخصية لديها مع أي مصرف، ومن السذاجة الاعتقاد ان مثل هذه الهيئة ممكن أن تقيّم وضع كل مصرف بشفافية وبعيداً عن اي تدخلات». ويجزم بأن «هذا مستحيل في الوضع اللبناني الحالي، ولذلك انا اعتقد انه نظراً لحساسية هذه المهمة ونظراً لتضارب المصالح، من الضروري أن يكون عمل هذه الهيئة نموذجاً في الشفافية والموضوعية والحوكمة الرشيدة»، مقترحاً «تطعيم هذه

الهيئة بخبراء أجانب وممثلين عن هيئات عربية ودولية مالية مستقلة، مثل البنك المركزي الاوروبي والمجموعة الاوروبية وصندوق النقد مثلاً، لمراقبة عمل الهيئة وحمايتها من التدخلات، والدفاع عن المصلحة العامة العليا ومصلحة المودعين بمواجهة المصالح الخاصة، وضمان حوكمة رشيدة ومسار شفاف.«

https://www.nidaalwatan.com/article/232672-%D8%AC%D9%85%D9%84%D8%A9-%D8%AB%D8%BA%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D9%8A-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%87%D9%8A%D9%83%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83%D8%A3%D9%81%D9%8A%D9%88%D9%86%D9%8A-%D8%A3%D8%B9%D8%B0%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D9%81-

10 – تغيّر مرحلي في أرقام مصرف لبنان: إعتراف أولي بالخسائر بين محققة وغير محققة

5كانون الثاني 2024، ماذا بقي من مصداقية مصرف لبنان؟

صدر عن مصرف لبنان بيان جاء فيه ما يلي: عطفاً على تعهد مصرف لبنان بنشر بيان الوضع الموجز بصورة واضحة تعكس حقيقة الوضع المالي للمصرف بشفافية، وبناء على مبدأ الإلتزام بالمعايير المحاسبية الدولية، والأعراف والممارسات الفضلى ومنها الصادرة عن بنك التسويات الدولية BIS Bulletin No 68 بتاريخ 07/02/2023، والتي تشير الى أن الخسائر والأموال الخاصة السلبية للمصارف المركزية ممكن تسجيلها كخسائر محققة وغير محققة في السنة الحالية والسنوات اللاحقة، على غرار المعايير التي اتبعت مؤخراً من قبل العديد من المصارف المركزية عالمياً.

واضاف: بما أن المادة 113 من قانون النقد والتسليف تنص على أنه إذا كانت نتيجة سنة من السنين عجزاً، تغطى الخسارة من الإحتياطي العام، وعند عدم وجود هذا الإحتياط أو عدم كفايته تغطى الخسارة بدفعة موازية من الخزينة. وبما أن الوضع المالي العام ووضع الخزينة اليوم لا يسمحان بتغطية خسائر مصرف لبنان المتراكمة دون أن

يتم ذلك من ضمن خطة إصلاح مالي عامة تشمل الودائع في المصارف ووضع المصارف أيضاً، والتماساً للشفافية في عرض الأرقام والوضوح في التقارير المالية المنشورة، يُظهر بيان الوضع الموجز كما في 31/12/2023 الذي أصدره مصرف لبنان اليوم، وقف العمل بمبدأ الـ «Seigniorage" لتوضيح جميع الأعباء المؤجلة تحت بند جديد ومستقل باسم عمليات السوق المفتوحة المؤجلة، مما يجعل قراءة الخسائر المحققة وتلك المؤجلة منسجمة مع المعايير والأعراف الدولية. كما اعلن مصرف لبنان بأنه بدأ العمل مع صندوق النقد الدولي على مشروع Safeguards Assessment الذي يتضمن في أحد محاوره إعادة النظر بالسياسة المحاسبية والتقارير والإفصاحات المالية للتأكيد على اتباع أفضل مبادئ الحوكمة والشفافية.

*وفقا لقرار المجلس المركزي رقم 45/36/23 المنعقد في تاريخ 2023/12/20 تم تعليق القرارات المتعلقة بالـ seigniorage وعليه تم نقل مجموع الاعباء المؤجلة عن عمليات السوق المفتوحة من المجودات الاخرى المختلفة والموجودات الناتجة عن عملية مقايضة على ادوات مالية والبالغ 118.9 الف مليار ليرة كما في 2023/12/31 الى البند الجديد باسم «عمليات السوق المفتوحة»المؤجلة.«

**يتم تقييم الذهب على أساس سعر السوق للأونصة

***إن قيمة الموجودات بالعملات الأجنبية تتضمن موجودات سائلة بقيمة 9.321 مليارات دولار اميركي (8.573 مليارات د.أ. كما في 2023/07/31).

****إن التسليفات للقطاع العام تتضمن تسهيلات لوزارة المالية استناداً الى المادتين 85 و97 من قانون النقد والتسليف... قام مصرف لبنان منذ نهاية العام 2007 بتسديد مدفوعات عن الدولة اللبنانية بالعملات الأجنبية من احتياطياته وذلك ريثما تقوم الدولة بسداد هذه المبالغ بالعملة الأجنبية لاحقاً. لقاء هذه المدفوعات، تم تخصيص قيمة موازية بالليرة اللبنانية بمثابة ضمانة نقدية وفقاً لمعدل صرف مقداره 1,507.5 ليرة لبنانية للدولار الواحد.

وبعد ان تم بتاريخ 2023/02/01 اعتماد معدل صرف 15,000 بدلاً من 1,507.5، أصبح الرصيد التراكمي الصافي للمبالغ المسددة عن الدولة بالعملات

الاجنبية يفوق قيمة الضمانة النقدية، فنتج عن ذلك صافٍ مدين لصالح مصرف لبنان ما استوجب اظهار ما يوازي بالليرة اللبنانية رصيد المدفوعات الصافي

*****فروقات تقييم الذهب والعملات الأجنبية – المادتان 75 و 115 من قانون النقد والتسليف:

– 1وفقا للمادة 75 من ق.ن.ت. وقرار المجلس المركزي رقم 23/14/1 بتاريخ 2023/04/26 ، تم فتح حساب خاص تحت إسم «صندوق تثبيت القطع»، بحيث تقيد فيه كافة عمليات التدخل في سوق القطع لتثبيت سعر الصرف ابتداء من 2020. إن رصيد حساب الصندوق حتى 2023/12/31 يبلغ 134.81 ألف مليار ل.ل.

– 2المادة 115 التي تنص على فتح حساب خاص باسم الخزينة تقيد فيه أ– الفروق بين ما يوازي موجودات «المصرف» من ذهب وعملات اجنبية بالسعر القانوني وبين السعر الفعلي لشراء او بيع هذه الموجودات. ب– الارباح أو الخسائر الناتجة، في موجودات «المصرف» من ذهب وعملات اجنبية، عن تعديل سعر الليرة اللبنانية القانوني أو سعر إحدى العملات الاجنبية والمبالغ الملحوظة بالمادتين 55 و 64.

إن رصيد هذا الحساب حتى 2023/12/31 يبلغ 512.49 ألف مليار ل.ل.

******ابتداء من 2019/03/15 ووفقاً لمعيار المقاصة الدولية (IAS 32) ومعيار مقاصة الموجودات المالية والمطلوبات (IFRS 7) ، قام مصرف لبنان بمقاصة بين القروض بالليرة اللبنانية والودائع المقابلة لها بالليرة اللبنانية والتي لها ذات تاريخ الاستحقاق. ان القروض مقابل ودائع لآجال بالليرة اللبنانية كما في 2023/12/31 تبلغ 36.82 ألف مليار ل.ل.

يقوم مصرف لبنان حالياً بالعمل على تعديل الدليل المحاسبي وفقاً للمعايير الدولية.

الموجودات	بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	بتاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٢٣
	بالاف الليرات اللبنانية	
الذهب **	287,481,141,975	282,555,028,140
موجودات بالعملات الأجنبية ***	217,915,181,098	217,182,185,065
محفظة الأوراق المالية	65,983,458,879	64,845,488,589
التسليفات للقطاع العام ****	249,203,331,052	249,200,853,072
التسليفات للقطاع المالي المحلي	15,987,016,986	16,210,087,824
فروقات تقييم الذهب والعملات الأجنبية-المادتين 75و115ق.ن.ت. *****	647,301,826,217	651,355,861,739
عمليات السوق المفتوحة المؤجلة *	118,971,261,104	0
موجودات ناتجة عن عمليات مقايضة على أدوات مالية *	0	18,080,639,845
الموجودات الأخرى المختلفة *	4,256,286,591	114,721,450,446
الموجودات الثابتة المادية	520,670,936	516,908,473
المجموع	**1,607,620,174,838**	**1,614,668,503,193**
المطلوبات		
النقد في التداول	58,095,577,527	58,893,242,565
ودائع القطاع المالي ******	1,338,736,171,226	1,334,511,287,018
ودائع القطاع العام	185,993,153,060	185,831,114,555
فروقات تقييم الذهب والعملات الأجنبية-المادتين 75و115ق.ن.ت.	0	0
المطلوبات الأخرى المختلفة	9,982,950,734	21,946,149,818
الأموال الخاصة	14,812,322,291	13,486,709,237
المجموع	**1,607,620,174,838**	**1,614,668,503,193**

https://www.nidaalwatan.com/article/240420-%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D8%B1%D8%AD%D9%84%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A3%D8%B1%D9%82%D8%A7%D9%85-%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86-%D8%A5%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%81-%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%8A-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%AD%D9%82%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D8%AD%D9%82%D9%82%D8%A9?utm_campaign=Post-154059&utm_medium=email&utm_source=CMS-2

11 – لا قرارات جذرية قبل معرفة مصير الودائع

مصرف لبنان يلجأ إلى "صندوق النقد" لدرس كيفية إصلاح الخراب فيه

رنى سعرتي، 5كانون الثاني 2024، سلامة يخرج ووراءه تركة ثقيلة

منذ تولّيه حاكمية مصرف لبنان في الأوّل من آب الماضي ووسيم منصوري همّه الأوّل استقرار سعر الصرف من خلال وقف طباعة العملة، وقف منصة صيرفة، عدم تغطية عجز الدولة واجبارها على تمويل نفقاتها من خلال ايراداتها فقط، وعدم المسّ

بما تبقى من احتياطي مصرف لبنان من العملات الاجنبية والعمل على زيادته. وهو نجح فعلاً في الحفاظ على استقرار سعر الصرف بغض النظر عن الانكماش الاقتصادي المتواصل وارتفاع التضخم وعدم حلّ أي من أزمات القطاع المصرفي المتعدّدة. ولكن هل تقتصر مهمّته فقط على سعر الصرف أم يمكنه التوسّع للبدء باصلاح البنك المركزي بكلّ تشوّهاته؟ ولماذا لم يبدأ منصوري ورشة اصلاح وحوكمة داخلية في البنك المركزي، فهل لانه يعتبر نفسه غير معنيّ بالاصلاح الجذري كونه حاكماً بالإنابة ولمرحلة انتقالية؟

نواب الحاكم في ورطة

قبل الذهاب بعيداً تجدر الاشارة ايضاً الى محاولات للحاكمية الجديدة ترمي الى تحرير سعر الصرف عبر اعتماد منصة بلومبيرغ، وهذا القرار متخذ لكن تطبيقه مؤجل بسبب الاحداث الخطيرة الجارية في غزة ولبنان. كما ان منصوري كشف في وقت سابق عن قرب انهاء العمل بسعر صرف الدولار المصرفي المحدد بـ15 ألف ليرة وذلك تزامناً مع اقرار موازنة 2024 التي يعول عليها لاعتماد وسعر صرف جديد يفترض انه 89500 ليرة للدولار. كما ان منصوري يحاول توسعة الاستفادة من التعميم 158 وايجاد صيغة جديدة للسحوبات بديلة عن التعميم 151. الى ذلك كشفت مصادر متابعة ان منصوري يتجه للاتفاق مع صندوق النقد الدولي لمساعدته في اعادة هيكلة مصرف لبنان ووضع حوكمة جديدة له وقد يستغرق الامر عدة اشهر لتظهر النتائج الاولى لهذا العمل. وذكر امس في بيان ان مصرف لبنان بدأ العمل مع الصندوق على مشروع safeguards assessement الذي يتضمن في احد محاوره اعادة النظر بالسياسة المحاسبية والتقارير والافصاحات المالية للتأكيد على افضل مبادئ الحوكمة والشفافية، كما قال. علماً ان تطبيق توصيات الصندوق يفترض ان بعضها سيعرض على السلطات السياسية اللبنانية لاتخاذ الموقف المناسب منها ما قد يدخل العملية برمتها في تجاذبات، كالتي حصلت عند بدء عمل لجنة شكلتها الحكومة لاقتراح تعديلات على قانون النقد والتسليف، فدخلت تلك اللجنة في متاهة كيفية الاخذ من صلاحيات حاكم البنك المركزي وما لذلك من محاذير طائفية احياناً. لأن المسألة بنظر البعض متعلقة

بأداء الشخص وليس في القانون نفسه، اذ تكفي المقارنة بين اداء ادمون نعيم ورياض سلامة في حاكمية مصرف لبنان لنعرف ان الشخص هو الاساس وليس القانون.

وكانت تقارير دولية ابرزها لصندوق النقد الدولي والشركة التي وضعت تقرير التدقيق الجنائي (ألفاريز اند مارسال) وشركات تدقيق عالمية اخرى (مثل «أوليفر وإيمان» و«كي بي أم جي»)، اشارت الى كيفية احتكار القرار في يد الحاكم احياناً كثيرة وتجاوز المجلس المركزي لمصرف لبنان ومفوض الحكومة. وكيف كان لذلك أبلغ الاثر في تعميق الازمة وايصالها الى تداعيات كارثية. وهناك ايضاً قضايا اخرى مثل علاقة مصرف لبنان بلجنة الرقابة على المصارف وهيئة الاسواق المالية وهيئة التحقيق الخاصة بمكافحة تبييض الاموال والهيئة المصرفية العليا المعنية بمعاقبة البنوك المخالفة او تصحيح اعوجاج تصرفاتها. وتلك العلاقة غير السوية جعلت حاكم مصرف لبنان يتولى رئاستها جميعاً في احتكار غريب ومشبوه للسلطات.

في المقابل، اشارت المصادر الى ان نهج منصوري يختلف عن خلفه بالشفافية التي يحاول اتباعها في عمله وبالارقام الصادرة عن البنك المركزي وبتوفير المعلومات والبيانات المالية ومحاولة تحديثها وفقاً للمعايير الدولية.

ترك تصرفات المصارف على غاربها بانتظار الحاكم الجديد

أما في ما يتعلّق بكافة الاصلاحات المطلوبة على صعيد اعادة هيكلة المصارف او كبح مخالفاتها، والغاء تعاميم ظالمة للمودعين صادرة من قبل سلفه فاقمت الازمة... فتفيد المصادر ان منصوري أخذ قراراً بعدم القيام بأي خطوة جذرية في هذا الاتجاه خلال توليه الحاكمية بالانابة، لانه يعتبر انها مرحلة انتقالية مؤقتة، وهي مهمّة الحاكم الاصيل الذي سيخلفه والذي سيكون مضطراً لمواجهة المصارف في تصرّفها مع المودعين، وفي تغاضيها عن الوفاء بنسب الملاءة المالية المحددة وعدم تطبيقها لعدد من التعاميم الاصلاحية. حيث لا يريد منصوري الخوض بهذه المعركة ولا يريد فتح الملفات وأخذها على عاتقه بل يتركها للحاكم الاصيل المفترض ان يخلفه. وتخوّفت المصادر ان يتكرر السيناريو نفسه وان يسكر الجميع باستقرار سعر الصرف ليصحوا ويجدوا أنفسهم مجدداً غارقين في أزمة أعمق. وفيما يبدي منصوري نوعاً من التراخي

في تعامله مع المصارف، اشارت المصادر الى ان المصارف تفرض ارادتها وتعيق تنفيذ قراراته وتبطل مفاعيلها في بعض الاحيان!

تنظيف ميزانية «المركزي «لا تقل أهمية عن تنظيف ميزانيات المصارف

أوضح خبير دولي في هذا السياق، انه عندما وضع صندوق النقد الدولي برنامج إنقاذ خاصاً بلبنان، لم يكن يأخذ بالاعتبار قطاعاً متدهوراً ومأزوماً واحداً، بل ان نظرته كانت شاملة، ماكرو اقتصادية، لان التشوّه الحاصل بالاقتصاد اللبناني سببه السياسات الكلية المتعارضة وغير المستدامة.

وبالتالي كانت اولوية الصندوق، وضع برنامج يهدف الى اصلاح الاقتصاد ووضعه على سكّة سليمة مستدامة لاستعادة النمو مع الوقت. كانت نقطة البداية بالنسبة للصندوق، وقف اتّباع السياسات الخاطئة، وهو الامر الذي لا يريد المعنيّون من سلطة تنفيذية، تشريعية وادارية وشعبوية، ان يفهموه او يتقبّلوه، بل يحصرون الاصلاح بجزء من البرنامج او الخطة الشاملة، ويتطلعون فقط الى اصلاح النظام المصرفي بشكل منفرد، بل الى البنوك التجارية فقط بمعزل حتّى عن اصلاح البنك المركزي الذي لا تقلّ عن اصلاح المصارف بل تفوقها بأشواط! وشدد على ان اعتبار حلّ الازمة من خلال تأمين سيولة للنظام المصرفي، هو تفكير ساذج غير منطقي وغير عاقل ولا يمتّ الى المفاهيم المالية والاقتصادية بصلة! مشيراً الى ان حرص صندوق النقد الدولي على استعادة النمو يهدف الى تحقيق استدامة في الدين العام والى عودة نسبة الدين العام الى الناتج المحلي الاجمالي الى المعدلات الطبيعية والى ضمان قدرة الحكومة ضمن ميزانيتها على تأمين كلفة خدمة الدين العام، مؤكداً ان هذا الحرص او الشرط لا يمكن ان يتحقق سوى عبر «تنظيف» ميزانيات مصرف لبنان والبنوك التجارية من اجل تمكينها من مزاولة عملها مجدداً كوسيط مالي اساسي في تمويل القطاع الخاص. سائلاً: كيف يمكن لاقتصاد ان ينمو إن كان قطاعه المصرفي لا يملك أصولاً سائلة؟ كيف يمكن لاقتصاد حجمه 20 مليار دولار ان ينمو وخسائر مصرف لبنان تبلغ حوالى 80 مليار دولار اي 400% من الناتج المحلي الاجمالي؟

وقال: الجواب هو من خلال اصلاح شامل لكافة القطاعات يهدف الى نمو الاقتصاد إن من خلال صندوق النقد الدولي او من دونه، يبدأ بتنظيف ميزانيات المصارف عبر

نقل الودائع الكبيرة بعد إجراء الاقتطاعات اللازمة والمحقة على فئة منها، الى صندوق لاعادة تكوين الودائع على قاعدةgood banks and bad banks ، واجراء عملية تدقيق وتقييم لوضع المصارف واعادة هيكلتها من اجل تخمين أصولها السائلة والتزاماتها، مما يتيح لها القيام بعملها مجدداً كوسيط مالي يستطيع تمويل اي اقراض للقطاع الخاص. لان تطابق اصولها والتزاماتها دفترياً فقط كما هو الحال اليوم، وعدم معرفة حجم الأصول التي قد تسترجعها من البنك المركزي او تاريخ استرجاعها، سيجعلها عاجزة عن استئناف عملية اقراض القطاع الخاص، خصوصاً ان التعويل على جذب ودائع جديدة أمر ميؤوس منه في ظلّ انعدام الثقة بالقطاع المصرفي ولا يمكن استرجاعها قبل اعادة هيكلة المصارف وتنظيفها.

وفي موازاة «تنظيف» ميزانيات المصارف، شدد على ضرورة تنظيف ميزانية البنك المركزي ونقل أصول مصرف لبنان السامة (toxic assets) الى صندوق اعادة تكوين الودائع لكي يستطيع القيام بدوره مجدداً في اعداد السياسات النقدية، لان وجود فجوة مالية هائلة في ميزانيته، يجعل القيام بذلك أمراً مستحيلاً!

وأكد الخبير الدولي انه عندما تتم عملية «التنظيف» والاصلاح واعادة الهيكلة، سيستعيد القطاع المصرفي دوره في تمويل الاقتصاد الذي سينمو مجدداً وستصبح القروض المتعثرة غير متعثرة وتتحسّن قيمة الاصول السامة. في المقابل سيؤدي نمو الاقتصاد واستعادته عافيته الى تحسّن الجباية والى ارتفاع ايرادات الدولة.

خاطر: «المركزي» أحد مسببي الأزمة وأبرز المتورطين فيها: من جهته، إعتبر الكاتب والباحث في الشؤون المالية والاقتصادية البروفسور مارون خاطر أن «اي خطة إصلاحية من الممكن أن يقوم بها مصرف لبنان يجب أن تنطلق من مبدأ أنه أحد مسببي الأزمة وأحد أبرز المتورطين فيها الى جانب الدولة والمصارف. بناءً على ما تَقَدم، لا بُدّ لأي عمليّة اعادة هيكلة تطال المصرف المركزي أو القطاع المصرفي أن تبدأ بحلّ سياسي يعيد العمل بمؤسسات الدولة ويؤمّن بسط سلطة القانون وسيف العدالة على ان تتم بعدها عملية توزيع الخسائر في اطارها المالي وبُعدها القضائي الذي يستوجب تحديد المسؤوليات بهدف المحاسبة وليس بهدف إخفاء الأثر.»

وشدد خاطر على أن «مصرف لبنان محاصر بين المصارف والدولة بعد أن كان صلة الوَصل بين الطَّرفين لعقود طويلة حيث استعمل أموال المودعين في المصارف لتمويل مغارة الفساد والهدر. وفي نظرة أشمل للوضع اللبناني يتّضح أن إعادة الهيكلة الفعلية والفعالة يجب أن تطال الدولة والمصرف المركزي والمصارف. بالتوازي من الموجب العمل على إنتاج حلّ منطقي لمُعضِلة توزيع الخسائر يستعيد على إثرها مصرف لبنان دوره وتعود المصارف لرفع مضاعف الائتمان عبر تسليف القطاع الخاص.»

في إطار متصل، أشار خاطر الى أن إعادة هيكلة مصرف لبنان يجب أن تشكل العنوان الكبير لورشة تشريعية وإدارية تعمل على تعديل قانون النقد والتسليف والنظام الداخلي لمصرف لبنان بما يعزز إستقلاليّته ويُبعده عن التجاذبات السياسية. وهذا أيضاً غير متاح قبل تعيين حاكم أصيل لمصرف لبنان وبسبب تحول المجلس الى هيئة إنتخابية مهمتها إيصال رئيس للبلاد وبسبب التجاذبات السياسية التي تحكم عمل المجلس الحالي.» وختم خاطر قائلاً: «يستوجب كل ما ذكرنا اعلاه تغيير كامل الطبقة الحاكمة المتغلغلة في المؤسسات والمصارف على حدّ سواء. وبما أن كل ذلك مستحيل في الوقت الحالي، يتحول لبنان الى الاقتصاد النقدي والى اقتصاد «شركات تحويل الأموال» التي ستشكل عائقاً جديداً أمام عودة القطاع المصرفي إذ دخلت اليها السياسة من الباب العريض والآتي من الأيام سيُثبت ذلك بالوقائع.»

https://www.nidaalwatan.com/article/240421-%D9%84%D8%A7-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%AC%D8%B0%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D8%A8%D9%84-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D9%85%D8%B5%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AF%D8%A7%D8%A6%D8%B9%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D9%84%D8%AC%D8%A3-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%B5%D9%86%D8%AF%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%82%D8%AF-%D9%84%D8%AF%D8%B1%D8%B3-

انتهى التقرير

The report ended

Raport się zakończył

* * *

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم /2024

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد نيسان، April 2024

هذا التقرير حصيلة متابعة للإعلام الاقتصادي والشبكة العنكبوتية. يتم تقديمه للأكاديميين والاقتصاديين وأصحاب القرار والمتابعين لتسهيل الوصول إلى المعلومة الاقتصادية.

تحتاج بعض المعلومات والبيانات الواردة في التقرير إلى تدقيق من قبل خبير أو مختص، حيث قد لا تكون موثوقة بما يكفي. يُرجى المساعدة في التحقق من هذه المعلومات وذكر المصدر لضمان الموثوقية. يُعفى المؤلف من المسؤولية عن أي معلومة غير صحيحة أو غير دقيقة واردة في التقرير، حيث يكون المصدر المثبت في أسفل كل مادة هو المسؤول.

ملاحظة :يرجى إبلاغي في حالة عدم رغبتك في استمرار تلقي التقرير حتى يتم حذف اسمك من قائمة البريدية. شكراً.

رابط تحميل التقرير بصيغة بي دي أف: هنا

Weekly Economic Report No.

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

This report is the result of monitoring economic media and the internet. It is provided to academics, economists, decision–makers, and followers to facilitate access to economic information.

Some of the information and data in the report may require verification by an expert or specialist, as it may not be sufficiently reliable. Please assist in verifying this information and citing the source to ensure reliability. The author absolves themselves of responsibility for any inaccurate or misleading information in the report, as the source cited at the bottom of each article is responsible.

Note: Please inform me if you do not wish to continue receiving the report so that your name can be removed from the mailing list. Thank you.

Download link for the report in PDF format: [here]